جامعة المنصورة
كليـــــة الحقـــــوق
الدراسات العليـا
قسم الاقتصاد السياسي والتشريعات الاقتصادية

بحث بعنوان

التحديات التي تواجه نظام التأمينات الاجتماعية المصري وآليات المواجهة - دراسة تحليلية

جزء من رسالة

لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث

حسني إبراهيم حسن محمد شرف

تحت إشراف

الأستاذ الدكتور/ **إبراهيم عبد الله عبد الرؤوف**

أستاذ الاقتصاد السياسي والتشريعات الاقتصادية

وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث

كلية الحقوق جامعة المنصورة

١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م

مقدمة

يساهم نظام التأمينات الاجتماعية باعتباره ادخار إجباري، في إعادة توزيع دخل الفرد بين مراحل عمره وحالاته المختلفة؛ فتأمين الشيخوخة يعمل على إعادة توزيع دخل الفرد من شبابه لشيخوخته، وتأمين المرض والعجز وإصابات العمل، يعمل على إعادة توزيع الدخل من حالة الصحة والقدرة لحالة السقم والضعف، وتأمين الوفاة يعيد توزيع دخل الفرد من فترة حياته لفترة ما بعد مماته.

ولكي تكون إعادة توزيع الدخول عادلة، يجب أن يتبقى للمؤمن عليه قدراً كافياً من دخله (الأجر) أثناء حياته العملية يمكنه من العيش حياة كريمة، وعند تحقق أحد الأخطار المؤمن عليه منها، يجب أن يحصل على دخل (المعاش الشهري) يوفر له حياة كريمة أيضاً، وإلا تكون هذه العملية مبتسرة تنطوي على ظلم [1]، ولا تفي بالغرض وتحتاج لإصلاح ونظام تكميلي؛ وهو ما ينطبق على واقع نظام التأمينات الاجتماعية في مصر.

ونظرا لقصور نظم التأمينات الاجتماعية واحتوائها على مشاكل تهدد استمرارها فإن نظام التأمين الاجتماعي يحتاج إلى تطوير شامل لكافة جوانبه فلا يحقق نظام التأمين الاجتماعي الحالي الكفاءة الاقتصادية في مواجهة الأخطار الاجتماعية المختلفة، ولا الكفاية التي تحقق مستوى معيشة كريمة للمؤمن عليهم وأصحاب المعاشات فهو لا يغطى كل فئات القوى العاملة، حيث يوجد فئات كثيرة من القوى العاملة مستبعدة من الحماية الاجتماعية والاقتصادية.

ولأن الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي يعتبر من المتطلبات الضرورية للوصول إلى التنمية الشاملة والحقيقية وأن الكفاءة الاقتصادية هي قدرة النظام على الوفاء بالتزاماته فلابد من الاتجاه نحو رفع الكفاءة وتطوير النظام لتحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية وصولاً إلى التنمية المستدامة، وذلك من خلال إزالة العراقيل وكافة المعوقات التي تواجه النظام حيث إنه لم يأت الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي إلا بالإصلاح التشريعي.

وهنا تبرز أهمية تقديم مقترحات لإصلاح وتطوير نظام التأمينات الاجتماعية لتحقيق إعادة التوزيع العادل للدخل عن طريق علاج الفجوة الموجودة بين المعاش والدخل الأخير لرفع مستوي المزايا التأمينية التي يقدمها النظام التأميني لضمان مستوي الكفاية للمعيشة لأصحاب المعاشات والمستفيدين عنهم.

---

[1] شيماء محمد عبد السلام ياسين، **تطوير النظام المصري للتأمين الاجتماعي في ظل رفع الكفاءة الاقتصادية والتأمينية ـ دراسة تطبيقية**، رسالة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة المنصورة، ٢٠٢٢، ص ١٣.

(١) **مشكلة البحث:** تتمحور مشكلة البحث في طرح تساؤل هل يمكن سد الفجوة الموجودة بين دخل المؤمن عليه ونفقاته وتحقيق التناسب بينهما عند انتهاء خدمته بتحقق أحد أخطار الشيخوخة أو العجز أو الوفاة، وذلك عن طريق دراسة مقارنه مع عدد من نماذج اصلاح نظم التأمينات الاجتماعية في بعض دول العالم والاستفادة منها في تقديم مقترحات للإصلاح؟

(٢) **أهمية البحث:** تعد مشكلة البحث وهي – **التحديات التي تواجه نظام التأمينات الاجتماعية المصري وآليات المواجهة** – قضية قومية حيث تسعي جميع أفراد الدولة والمجتمع للاستفادة من نظام التأمينات الاجتماعية، لذلك فهي تشغل جانبا كبيرا من فكر واهتمام كلا من الدولة والمؤمن عليهم وأصحاب المعاشات والعاملين المدنيين بالجهاز الإداري للدولة والقطاع العام والخاص والمستفيدين عنهم، وكذلك فإن لهذا البحث أهمية من الناحية العلمية في مجال التأمينات الاجتماعية.

(٣) **أهداف الدراسة:** يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على أهم المشكلات والمعوقات التي تواجه نظام التأمين الاجتماعي في مصر وتقديم مقترحات من شأنها تحقيق أهم أهداف التأمينات الاجتماعية في إعادة توزيع الدخل القومي، **ويتم تحقيق هذا الهدف من خلال الأهداف الفرعية التالية:**

١. التعرف على الأسباب الحقيقية لمشكلة نظام التأمين الاجتماعي التي تعوقه عن قيامه بدوره للمشتركين عند تحقق أحد الأخطار الاجتماعية التي يترتب عليها توقف دخولهم، وتحديد المشاكل التي يتعرض لها، للاستفادة من ذلك في تطوير النظام الحالي.
٢. دراسة إلى أي مدى يتم تغطية المخاطر الاجتماعية في كل نظام من نظم التأمين الاجتماعي الفئوية السارية من حيث الكفاءة والكفاية للمزايا في مواجهة المخاطر.
٣. محاولة إيجاد آليات تطوير رفع الكفاءة الاقتصادية والاجتماعية في النظام التأميني الاجتماعي المصري.
٤. معرفة الطريقة المثلى للحماية الاجتماعية للمؤمن عليهم وذلك من خلال زيادة حجم الاحتياطيات المتراكمة بزيادة حجم العائد الاستثماري لها، وتحسين المزايا التأمينية بوجود سياسة استثمارية.

(٤) **منهج الدراسة:** سنعتمد في دراستنا حول موضوع " **التحديات التي تواجه نظام التأمينات الاجتماعية المصري وآليات المواجهة** " على المنهج الاستقرائي والتحليلي، وذلك بالرجوع الي البيانات المتاحة والمراجع العربية والأجنبية واستخدامها في انجاز الدراسة.

(٥) **خطة البحث:**

مقدمة

مطلب تمهيدي: المفاهيم الأساسية لنظام التأمينات الاجتماعية

المطلب الأول: التحديات التي تواجه النظام التأميني المصري

المطلب الثاني: مقترحات إصلاح نظام التأمينات الاجتماعية المصري

مبحث تمهيدي
المفاهيم الأساسية لنظام التأمينات الاجتماعية

إن نظام التأمينات الاجتماعية كنظام متكامل يحظى باهتمامٍ واسع، الأمر الذي يترتب عليه ضرورة وضع إطار واضح يتم من خلاله التعرض لتناول الفكر الاقتصادي لنظم التأمينات الاجتماعية، حيث يستعرض هذا المبحث الملامح العامة لنظم التأمينات الاجتماعية التي رسمها الفكر الاقتصادي بهدف استجلاء الضوابط الاقتصادية التي تحكم تلك النظم، ويساعد على التحليل الاقتصادي لها في مصر، ويسعي الباحث من خلال هذا المبحث إلي التعرف علي نظام التأمين الاجتماعي وتقريب مفاهيمه إلي الأذهان واعتبار هذا المبحث التمهيدي نقطة انطلاق يبدأ منها لتحقيق أهداف ونتائج هذه الدراسة، **من خلال الأقسام التالية:**

أولاً: تعريف التأمين الاجتماعي:

على الرغم من كون محور هذه الدراسة ينصب في الأساس على نظم التأمينات الاجتماعية إلا انه من الأهمية إزالة التداخل بين هذه المصطلحات، ويتم ذلك بتوضيح مفهوم الضمان الاجتماعي لكونه مفهوماً عاماً يحمل في طياته المعني العام لهذه المصطلحات، وذلك حتى يتسنى وضع إطاراً عاماً واضحاً يخدم غرض التحليل الاقتصادي لنظم التأمينات الاجتماعية، وإجراء دراسة مقارنة قـــوامهـــا وضـــوح المفاهـــيم.

١) **الضمان الاجتماعي:** وضعت منظمة العمل الدولية في تقريرها عام ١٩٨٤ تعريفاً محدداً للضمان الاجتماعي بأنـــه "الحماية التي يوفرها المجتمع لأفراده ممثلة في الرعاية الطبية، والإعانات المالية من خلال سلسلة من الإجراءات العامة لمواجهة الأخطار الاقتصادية والاجتماعية التي تتسبب في توقف أو انخفاض الدخل نتيجة للمرض، والأمومة، وإصابة العمل، والبطالة، والعجز، والشيخوخة، والوفاة، وتوفير الرعاية الطبية، وتقديم الإعانات للأسر ذات الأطفال"[٢].

ويتبين من التعريف السابق ان الضمان الاجتماعي نظام شامل يسعي إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية ألا وهـــــــي توفير بديل للدخل المفقود نتيجة لوقوع الخطر الاجتماعي، والارتقاء

([2]) Hector Inductivo , Social Insurance : Theoretical Background, Asian Development Bank Institute , Seminar on Social Protection for the Poor in Asia and Latin America Manila, Philippines, 21 – 25 October 2000 , P.3.

بالمستوي الصحي من خلال توفير الرعاية الطبية، وتوفير المساعدات للأسر المعيلة لعدد كبير من الأطفـــــال. ونتيجة لتعدد الأخطار الاجتماعية التي يتصدى لها الضمان الاجتماعي تعددت فروعه والتي قسمتها الاتفاقية الدولية رقم ١٠٢ لسنة ١٩٥٢ بشأن الحد الأدنى للضمان الاجتماعي إلى الفروع الشيخوخة والوفاة والمرض والرعاية الطبية والبطالة والعجز والأمومة والإعانات العائلية وإصابة العمل.

٢) التكافل الاجتماعي:

يقصد بالتكافل الاجتماعي أن يكون أفراد المجتمع مشاركين في المحافظة على المصالح العامة والخاصة ودفع المفاسد والأضرار المادية والمعنوية، بحيث يشعر كل فرد فيه أنه إلى جانب الحقوق التي له أن عليه واجبات للآخرين وخاصة الذين ليس باستطاعتهم أن يحققوا حاجاتهم الخاصة وذلك بإيصال المنافع إليهم ودفع الأضرار عنهم.

يساهم التكافل في تنمية المجتمع من خلال تركيزه على تعزيز الشعور بالمسؤولية تجاه الآخرين بشكلٍ فردي للحفاظ على المصلحة العامة، كما أنه يقرب أفراد المجتمع من بعضهم البعض، ويقلل من النزاعات، ويشجع الأفراد على مشاركة أوقاتهم الخاصة في مساعدة بعضهم البعض عند الحاجة، حتى يستفيدوا جميعًا على اختلاف أعمارهم وأجناسهم لكونهم جزءًا لا يتجزأ من نفس المجتمع، ويقوم التكافل الاجتماعي على مبدأ يؤمن بفردية الفرد وتميزه في شخصيته ولكن يعد كافة الأفراد في الوقت ذاته بشر سواسية في الحقوق الإنسانية وغيرها من الأمور الأخرى[٣].

٣) تعريف التأمينات الاجتماعية:

يعد وضع تعريف محدد ودقيق وجامع للتأمين الاجتماعي من الأمور التي ما زال الفقه حائراً أمامها. فالعنصرين المميزين لهذا النظام هما الخطر الاجتماعي والوسائل المادية لمواجهته وهذان العنصران يختلفان من بلد لبلد ومن وقت لآخر في بلد واحد مما نجد معه صعوبة للاتفاق على تعريف محدد للتأمينات الاجتماعية[٤].

وجدير بالذكر أنه من المناسب عرض التعريف الذي ورد بدليل نظام الحسابات الدولية، لأنه دليل يشترك في وضعه منظمات دولية عديدة، وهو ما يشير ضمنياً إلى أن التعريف الوارد به يعد تعريفاً جامعاً لرؤي تلك المنظمات الدولية، **حيث ورد التعريف في دليل الحسابات الدولية على أن نظم التأمين الاجتماعي هي** [٥]: "**تلك النظم التي تدفع فيها الاشتراكات الاجتماعية عن طريق العاملين أو أصحاب الأعمال نيابة عن العاملين، بغرض حصول المؤمن عليهم على المزايا التأمينية سواء**

---

(3) "What Is the Role of Solidarity in National and Global Community Development", brilliantio, Retrieved 12/7/2022. Edited.

(٤) إبراهيم علي إبراهيم عبدربه، **مبادئ التأمين التجاري والاجتماعي – المبادئ النظرية والتطبيقات العملية**، دار فاروس، الإسكندرية، ٢٠٢٠، ص ٢٣.

(5) System of national Accounts, 1993, p.43. **http://www.oecd.org**

في الفترات الحالية أو المستقبلية". ويتفق الباحث مع هذا التعريف ويري أنه من مناسب لتحقيق أهداف ونتائج هذه الدراسة حيث أن الباحث يهدف إلى ابراز دور التأمينات الاجتماعية في إعادة توزيع الدخول والوقوف على مشكلات نظام التأمينات الاجتماعية في مصر التي تعوق النظام التأميني عن توفير مزايا تأمينية ترتقي بالمستوي المعيشي لأصحاب المعاشات والمجتمع.

ويري الباحث أنه وبالنظر إلى نظام التأمينات الاجتماعية من الجانب الاجتماعي فنجد أن النظام يوفر مصدراً للدخل للأفراد المؤمن عليهم والمشتركين في النظام طيلة حياتهم الوظيفية حال توقف مصدر الدخل الأصلي بتحقق الخطر الاجتماعي وذلك لمواصلة الحياة الكريمة، ومن الجانب السياسي بقيام الدولة بدورها في رعاية المواطنين سواء ما يعرف بحصة الحكومة في التأمينات الاجتماعية أو باستثمار الفوائض التأمينية بطريقة تعود بالنفع على المواطنين، ومن هنا يمكن تعريف نظام التأمينات الاجتماعية كآلاتي:

"**<u>التأمينات الاجتماعية هي:</u> نظام قانوني اجتماعي اقتصادي اجباري يهدف لتحقيق الأمان الاجتماعي والسياسي لأفراد المجتمع في حالة تعرضهم لأحد المخاطر المهنية أو الاجتماعية وذلك عن طريق استخدام مجموعة من الأساليب الفنية الخاصة بهذا النظام والتي تعمل على إعادة توزيع الدخل القومي بشكل أكثر عدالة**".

<u>ثانياً: خصائص التأمينات الاجتماعية:</u>

تتميز التأمينات بالكثير من الخصائص، التي يجب مراعاتها عند وضع تعريف للتأمينات الاجتماعية حتى يتجنب أوجه القصور الذي وجه للتعاريف السابقة، **<u>وفيما يلي عرض للخصائص التي يتسم بها نظام التأمينات الاجتماعية</u>** [٦] **:**

١. **<u>أحد فروع علم التأمين</u>**، أن التأمين الاجتماعي هو أحد فروع علم التأمين وبالتالي فإنه يستمد الأسس العلمية التي يقوم عليها علم التأمين، ومنها تجميعه للمخاطر وإعادة توزيعها، وأن يكون الخطر محتمل الحدوث، وأن التأمين ليس ادخاراً، وأن جميع المؤمن عليهم يستفيدون من التأمين من تحقق ومن لم يتحقق بالنسبة له الخطر.
٢. **<u>نظام إجباري</u>**، حيث أن خضوع الأفراد له والاستفادة من مزاياه إجباري وليس اختياري، حيث توافر شروط معينة في الفرد تحتم الخضوع له ويلتزم نظام التأمينات الاجتماعية بتوفير المزايا للمستحق متي تحققت واقعة الاستحقاق [٧].

---

(6) Hector Inductivo, **Social Insurance: Theoretical Background**, Asian Development Bank Institute, Seminar on Social Protection for the Poor in Asia and Latin America Manila, Philippines, 21 - 25 October 2000, P.4.

[٧] المادة رقم (١٤١) من القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩، والتي تنص علي: **"تلتزم الهيئة بالوفاء بالتزاماتها المقررة كاملة بالنسبة للمؤمن عليهم والمستحقين حتى ولو لم يقم صاحب العمل بالاشتراك عنهم في الهيئة وتقدر الحقوق وفقًا للأحكام المنصوص عليها في هذا القانون"**.

٣. **نظام تكافلي**، حيث أن التأمين الاجتماعي تكافلي يقوم على مفهوم التكافل الاجتماعي، فالاشتراكات الخاصة بالتأمين تصب كلها في صندوق واحد، ويساهم فيها المؤمن علية وفقاً لقدرته المالية، بنسبة من دخلة ويعاد توزيعها على من يتحقق بالنسبة لهم الخطر المؤمن منه، كما أن المزايا التي يحصل عليها لا ترتبط بمساهمته، ولكن لقدر حاجته، وعلى ذلك فإن التأمين الاجتماعي من خلال مفهوم الاجتماعي يعمل في اتجاه العدالة في توزيع الدخل القومي.

٤. **المشاركة في الخطر**، يعني أن توزيع الخسائر يشمل كل المستفيدين من النظام حتى يستطيع النظام توفير المزايا الكافية والوفاء بالتزاماته وذلك في الحالات التي تكون اشتراكات بعض المؤمن عليهم منخفضة كما في حالات الوفاة بعد مرور مدة قصيرة من الاشتراك.

٥. **نظام قومي**، التأمين الاجتماعي غالباً ما تديره الدولة عندما تواجه مشكلة اجتماعيه مثل الفقر والبطالة والعجز وإعالة المسنين وإصابات العمل، وانخفاض الدخل لبعض القطاعات يستلزم إجراء حكومي لحلها ويكون التأمين هو الأسلوب المناسب لذلك، والمشكلة الاجتماعية عبارة عن حالة أو مجموعة من الظروف التي يتبين للمجتمع أنها غير مرغوب فيها ولا يمكن بوجه عام حلها عن طريق الأفراد، ويكون علي الدولة إما إدارة أو تمويل نظام التأمين حيث لا يكون لدي التأمين التجاري والقدرة المالية على ذلك [٨].

٦. **المعاش دوري**، حيث يحصل أصحاب المعاشات ومن يستحق عنهم من النظام على المزايا التأمينية في صورة معاش شهري بصفة دورية وليس دفعة واحدة.

٧. **يؤكد نظام التأمين الاجتماعي على تحقيق الكفاية الاجتماعية من خلال تحقيق العدالة الفردية**، وذلك من خلال وضع حد أدني للمعاش، وصرف التعويض الإضافي في حالات الوفاة والعجز، وتعديل المزايا التأمينية بمرور الوقت.

٨. **ارتباط المزايا بالاشتراكات المدفوعة من خلال الدخل المكتسب**، حيث أن الاشتراكات تعتمد على الدخل المكتسب بينما تعتمد المزايا على الاشتراكات المدفوعة وهو ما يعني حصول دافعي الاشتراكات المرتفعة على مزايا مرتفعة والعكس صحيح [٩].

ثالثاً: طبيعة نظام التأمينات الاجتماعية:

---

[٨] أحمد محمد محمود السحتري، **تحسين السياسة الاستثمارية في نظام التأمين الاجتماعي المصري تطبيق على صندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص**، رسالة ماجستير، معهد الدراسات والبحوث الإحصائية، جامعة القاهرة، ٢٠١٥، ص ص ١٤_١٦.

[٩] رامي عبد السلام سلمان عيال، **حدود التعويض عن إصابات العمل ومدي حق التأمينات الاجتماعية في الحلول محل المصاب ـ دراسة مقارنة**، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠٢٠، ص٢٢.

يعتمد أي نظام للتأمينات الاجتماعية في العالم على عنصرين أساسيين هما تحصيل الاشتراكات التي تدفع عن الدخل المكتسب والمزايا التي يتم الحصول عليها عند وقوع الخطر الاجتماعي [١٠].

وتتحدد طبيعة أي نظام للتأمينات الاجتماعية في العالم بثلاثة أمور أساسية الأول هو الأسلوب المتبع في تمويل تلك المعاشات المستحقة والثاني في الطريقة التي يتم بها تحديد قيمة معاش الفرد والثالث في الجهة المسئولة التي تتولى مهمة إدارة أموال التأمينات الاجتماعية، **والتي يمكن تقسيمها كالآتي** [١١]**:**

(١) الأسلوب المتبع في تمويل المعاشات المستحقة:

يقصد بأساليب التمويل الطرق المختلفة التي يتم بها تقدير تكاليف المزايا وكيفية تغطيتها، هناك عدة أساليب مختلفة لتمويل المعاشات المستحقة، الأول يعرف بنظام الدفع عند استحقاق المعاش أو يعرف بنظام الموازنة السنوية، أما الأسلوب الثاني فهو نظام التمويل بالكامل، وأخيراً نظام التمويل الجزئي، **وسيتم تناول ذلك كالتالي:**

١. **نظام الموازنة السنوية:** وفقاً لهذا النظام فإنه يتم تمويل المعاشات المستحقة للمتقاعدين حاليا باستخدام حصيلة الاشتراكات الجارية التي تقوم الحكومة بتحصيلها من العاملين الحاليين وتكون هذه الاشتراكات في الغالب هي نسبة من أجر الفرد من العمل الذي يؤديه [١٢].

٢. **التمويل بالكامل:** يقصد به تحمل كل جيل تكلفة المزايا الحالية والمستقبلية كاملة وتكوين احتياطيات يتم استثمارها لتصبح مصدر تمويل إضافي وتتيح للنظام إمكانية سداد جميع التزاماته في أي لحظة بفرض توقف النظام التأميني، لذلك يتطلب هذا النظام استثماراً كفء للأموال المدخرة لضمان المحافظة على القيمة الحقيقة للمعاشات المستحقة للأفراد فضلا عن تحقيق الاستقرار في معدل الاشتراكات [١٣].

٣. **التمويل الجزئي:** وفقا لهذا النظام فإنه يتم تقدير النفقات خلال فترة متوسطة الأجل قد تكون من خمس الى عشر سنوات أو حتى خمسة عشر عاماً وبالتالي يتم توزيع هذه النفقات على الأجيال

---

[10] James Banks and Carl Emmerson, Public and Private Pension Spending: **Principles, Practice and the Need for Reform**, Fiscal Studies, Vol. 21, No. 1, 2020, pp. 1/3.

[١١] **لمزيد من التفاصيل انظر:**

• Van Praag, and Pedro Cardoso, **The Mix Between Pay-As-You-Go and Funded Pensions and What Demography Has To Do With It**, CESifo Working Paper, no.865, Munich, Center for Economic Studies and Institutes for Economic Research, February, 2013.pp8-10.
http://www.cesifogroup.de/portal/page/portal/DocBase_Content/WP/WPCESifo_Working_Papers/wp-cesifo-2003/wp-cesifo-2003-02/cesifo_wp865.pdf

[١٢] هيام عبد الرشيد جميل، **برنامج مقترح لمحددات الضمان الاجتماعي في مصر لتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة**، رسالة دكتوراة، معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة شمس الدين، ٢٠١٨، ص٢٧.

[13] Dmytro Gusak, Alexander Kukuch,"**Theory Of Stochastic Processes With Applications To Financial Mathematics and Risk Theory**", Problem Books In Mathematics, Springer Of Business Media, LIC, December 2018.p4.

الموجودة خلال هذه الفترة الزمنية المحدودة، يسهم هذا النظام في تكوين احتياطيات مالية متراكمة وكافيه لأغراض الاستثمار طويل الأجل لأنها سوف ترتبط بعمر النظام [١٤].

وبالنظر لنظام التأمينات الاجتماعية والمعاشات المطبق في مصر: فعلى الرغم من أنه قام في الأصل على أسلوب التمويل بالكامل إلا أنه أصبح الآن ممولاً جزئياً لاعتماده بصورة متزايدة على الدعم المالي من الحكومة لسداد المعاشات المستحقة، ومن ثم فإن أسلوب التمويل المتبع في مصر حاليا هو خليطاً ما بين نظامي الدفع عند استحقاق المعاش والتمويل بالكامل.

(٢) نظم التأمين الاجتماعي وفقاً للمزايا التي يتيحها النظام:

يتحدد معاش الفرد الذي يستحقه عند بلوغه سن التقاعد وفقاً للأساليب التالية:

١. **أسلوب المزايا المحددة Defined Benefits:** وفقاً لهذا الأسلوب يتم تحديد قيمة معاش الفرد وفقا لنسبة معينة من متوسط دخله الشهري خلال عدد معين من السنوات الأخيرة لخدمته وتتزايد قيمة المعاش مع زيادة عدد سنوات الخدمة.

٢. **طريقة الاشتراكات المحددة Defined Contributions:** يتحدد معاش الفرد وفقا لهذه الطريقة على قيمة الاشتراكات التي قام بسدادها طيلة فترة خدمته والمدخرة في حساب خاص به بالإضافة إلى معدل العائد السنوي الذي تحقق بفضل استثمار هذه المدخرات، وهنا يكون قيمة معاش الفرد أكبر قدر ممكن من التناسب بين ما سدده الفرد من اشتراكات والمعاش الذي سيحصل عليه، وبالتالي لا ينظر الفرد لاشتراكاته كعبء ضريبي يتهرب منه [١٥].

(٣) الجهة التي تدير أموال التأمينات الاجتماعية:

تتولي إدارة اموال أنظمة التأمينات الاجتماعية في أغلب دول العالم عن طريق الحكومة، كما يمكن توكل بها شركات خاصة تسعى الى تعظيم معدل العائد على استثمار تلك الأموال بأقل قدر ممكن من المخاطر لصالح الأفراد المشتركين في هذا النظام، ويجب أن يتم ذلك بعد وضع الأطر التنظيمية والقانونية التي تضمن المنافسة والكفاءة، وتحديد الجهة التي تتولي مهمة الرقابة على هذه الشركات.

---

(14) Howard M. Taylor, Samuel Karlin,**"An Introduction Of Stochastic Modeling"**, 3 Rd Edition, Academic Press, San Diego, London, Boston, New York, 2020. p24.

(15) Jason, S. (2014). **Business Confidence, Employer Initiative, and the Politics of Social Protection**, University of United States - New York.p.31.

رابعاً: نطاق تطبيق التأمينات الاجتماعية:

ويشمل أنواع التأمين الاجتماعي والمستحقون في المعاش عن المؤمن عليه أو صاحب المعاش كما يلي:

(١) أنواع التأمين الاجتماعي:

١. **تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة:** هو نوع من أنواع التأمين الذى يهدف الى حصول المؤمن عليه على معاش في حالة فقده للقدرة على الكسب نتيجة لتقدمه في السن (الشيخوخة) أو عجزه ، كما يهدف في حالة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش الى كفالة من يعولهم من أفراد أسرته مع مع مراعاة الاحتفاظ بذات المستوى المعيشي قبل تحقق الخطر [١]، ويشمل المعاش و تعويض الدفعة الواحدة والمكافأة والتعويض الإضافي و منحة الوفاة و منحة الزواج و منحة القطع و مصاريف الجنازة.

٢. **تأمين إصابات العمل:** ويهدف لتوفير العلاج والرعاية الطبية في حالة الإصابة بأحد الأمراض المهنية أو نتيجة حادث أثناء العمل أو بسببه أو خلال فترة ذهابه لمباشرة العمل أو عودته منه أو نتيجة الإرهاق أو الإجهاد في العمل [١]، ويعتبر من أكثر أنواع التأمين الاجتماعي انتشاراً حيث أنه مطبق في أغلب دول العالم [٢]، ويتضمن العديد من المزايا مثل العلاج والرعاية الاجتماعية وتعويض الأجر ومصاريف الانتقال.

٣. **تأمين المرض:** وهو توفير العلاج والرعاية الطبية للمؤمن عليه فى حالة المرض وللمرأة العاملة في حالة الحمل والوضع كما يكفل تعويض العامل عن أجره خلال فترة انقطاعه عن العمل بسبب المرض أو انقطاع المرأة العامل عن العمل للأسباب السابق ذكرها.

٤. **تأمين البطالة:** يهدف لتوفير تعويض للعامل عن أجره خلال فترة تعطله عن العمل ولكن هذا النوع من التأمين لا يسرى في شأن العاملين بالقطاع الحكومي.

٥. **تأمين الرعاية الاجتماعية لأصحاب المعاشات:** يهدف توفير دور لإقامة أصحاب المعاشات وكذلك منحهم تيسيرات خاصة في المجالات الاجتماعية المختلفة من إقامة دور لرعاية أصحاب المعاشات وتخفيض في أجور السكك الحديدية بنسبة ٥٠% مرتين سنويا ذهابا وعودة وكذلك نفس قيمة التخفيض على أسعار دخول المسارح والسينما المملوكة للدولة وكذلك الأسواق والمعارض التي تقيمها الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية وهذا من خلال خدمة الكارت الذهبي التي تقدمها هيئة التأمينات الاجتماعية للأفراد والمشتركين في نظام التأمين الاجتماعي.

---

(١) محمد حامد الصـــياد – ليلى الوزيرى ، **مذكرات فى التأمينات الإجتماعية** ، مكتبة الهيئة القومية للتأمين الإجتماعى – قطاع حكومى – مركز التدريب ، يناير٢٠٠٧ ، ص ٧.

(٢) **المستحقون في معاش الوفاة** [١٦]: الأزواج (سواء كان الأرمل رجل أو الأرملة سيدة أو المطلقة من صاحب المعاش)، والأولاد (بنين أو بنات)، والوالدين (الأب والأم)، والأخوة والأخوات [١٧].

خامساً: الإطار القانوني لنظام التأمينات الاجتماعية المصري:

تمتلك مصر نظاماً تأمينًا يشمل جميع فئات الشعب، وذلك من خلال قيام الدولة بإصدار عدة قوانين للتأمينات الاجتماعية تهدف منها معالجة السلبيات لكي تغطي معظم فئات المجتمع المصري، **ويقصد بالتغطية التأمينية** [١٨] الخاضعون لأحكام القانون المنظم لنظام التأمينات الاجتماعية، ومدي تطبيق الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي للسياسة التأمينية للدولة وهل تمتد مظلة النظام التأميني لكافة فئات الشعب من عدمه؟ **وتتمثل التغطية التأمينية وفقًا للتطور القانوني ذلك على النحو التالي:**

١) **قانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥**، وتتمثل التغطية التأمينية فيه على العاملين بأجر لدي الغير بالقطاع الحكومي وقطاع الأعمال العام والخاص، وتتكون الفئات الخاضعة لهذا القانون من العاملين المدنيين بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة وقطاع الأعمال العام، والعاملين الخاضعين لأحكام قانون العمل وعمال الخدمة المنزلية.

٢) **قانون التقاعد والتأمين والمعاشات رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥**، وينظم التغطية التأمينية لأفراد القوات المسلحة.

٣) **قانون التأمين الاجتماعي رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦**، وتنظم أحكام هذا القانون التأمين الاجتماعي على أصحاب الأعمال أي كل من يعمل لحساب نفسه.

٤) **قانون التأمين الاجتماعي رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨**، ويخضع بشكل اختياري لأحكامه، العاملين المصريين في الخارج، من غير الخاضعين لأحكام القانونين أرقام ٧٩ لسنة ١٩٧٥م، و١٠٨ لسنة ١٩٧٦م.

٥) **قانون التأمين الاجتماعي ١١٢ لسنة ١٩٨٠**، وينصب هذا القانون المعروف باسم قانون التأمين الشامل على العمالة غير المنتظمة التي لا تشملها بالتغطية قوانين أخري للتأمين الاجتماعي، بالإضافة إلى أولئك الذين لا يوجد لهم مكان محدد للعمل، كما يمنح معاشاً يسمي معاش السادات بالإضافة إلى معاش التأمين الشامل.

---

[١٦] قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات، رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩م، الباب الثامن **(المستحقون في المعاش)**، المواد من ٩٨ حتى ١٠٨، ص ٦٧_٧١.

[١٧] محمد حامد الصياد، **المستحقون في معاش الوفاة، مكتبة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع الحكومي** – مركز التدريب، مكتبة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، ديسمبر ٢٠١٨، ص ٢.

[١٨] فتحي عبده فتحي، **الحماية التأمينية للعمالة غير المنتظمة**، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة بني سويف، ٢٠١٩، ص٢٢٧.

٦) **قانون التأمين الاجتماعي الموحد رقم ١٠٨ لسنة ٢٠١٩،** ويشمل جميع فئات الشعب المصري حيث يشمل هذا القانون جميع الخاضعون للقوانين السابقة، وتطبيقا لذلك سيتم دراسة مدي فاعلية نظام التأمينات الاجتماعية المصري في إعادة توزيع الدخل القومي بالتطبيق على القطاع الحكومي بالهيئة القومية للتأمين الاجتماعي.

٧) **قانون التأمين الاجتماعي الجديد (الموحد)،** قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩[١٩]، ووفقا لهذا تحل القواعد والإجراءات والأحكام الواردة بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات محل القواعد والإجراءات والأحكام الواردة بقوانين التأمين الاجتماعية الصادرة[٢٠].

خامساً: أهداف التأمينات الاجتماعية:

(١) الأهداف الاقتصادية:

١. تطوير وتنمية الاقتصاد القومي، وذلك عن طريق استثمار المال الاحتياطي في إقامة مشروعات تنموية، على نحو يتيح المزيد من فرص العمل لأعداد كبيرة من العمال.
٢. رفع المستوى المعيشي وهو أثر مباشر للنظام بالنسبة لفاقدي القدرة على الكسب.
٣. حماية أصحاب الأعمال وخصوصاً صغارهم من التعرض لأزمات اقتصادية أو إعسار مادي.
٤. المحافظة على القوي العاملة الفنية من خلال تيسيرات العلاج والتأهيل والأجهزة التعويضية للمصابين والعاجزين مما يؤدي لإعادتهم لسوق العمل [٢١].
٥. زيادة الإنتاج نظراً لما تتيحه التأمينات الاجتماعية من رفع روح الاطمئنان ودعم الاستقرار في نفس العامل وما تزيله من مخاوف وقلق على مستقبله ومستقبل أسرته من بعده مما يدفعه الى العمل بكامل طاقته الى الإنتاج والإبداع في عمله.

(٢) الأهداف الاجتماعية:

١. **تعويض الدخل:** يهدف نظام التأمين الاجتماعي الى تحويل دخل الفرد من مرحلة معينة في فترات حياته الى فترة أخرى.

---

[١٩] **قانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩م،** بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات، الطبعة الأولي، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢٠١٩.

[٢٠] نشر هذا القانون بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠١٩/٨/١م بالعدد ٣٣ مكرر ويعمل به اعتبارا من ٢٠٢٠/١/١م.

[٢١] مجدي جمال عبده غريب، **نظام مقترح لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة يجمع بين المزايا المحددة والاشتراكات المحددة – دراسة تحليلية،** رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ٢٠١٦، ص ص ٣٠-٣١.

٢. **تعويض الخطر:** يهدف نظام التأمين الاجتماعي إلى تعويض الأفراد وذويهم عما يتم فقده من دخل بسبب تعرضهم لبعض الأخطار الاجتماعية.

٣. **إعادة توزيع الدخل:** تعتبر عملية إعادة توزيع الدخل القومي أحد أهداف نظم التأمينات الاجتماعية ويأتي من تحويل الدخول بين مختلف المؤمن عليهم المعرضين للأخطار التي يتم التعامل معها.

المطلب الأول

التحديات التي تواجه النظام التأميني المصري

يشير مفهوم كفاءة نظام التأمينات الاجتماعية في أبسط صورة إلى "توفير المعاش للمؤمن عليهم بطريقة تمكنهم من الحفاظ على مستوي معيشتهم بعد تحقق الخطر المؤمن منه على أن يتم تحقيق ذلك عند أدني تكلفة ممكنة" (٢٢).

وبناءً عليه نجد أن النظام التأميني يتعرض للعديد من التحديات التي تحول دون تحقيقه للكفـــاءة المطلوبة للنظام، والمقصود بالكفاءة هنا "القدرة على توفير المعاشات للمؤمن عليهم بشكل يمكنهم من المحافظة على مستوى معيشتهم بعد التقاعد على أن يتم تحقيق هذا عند أدنى تكلفة ممكنة"، **ويتحقق هدف الكفاءة عن طريق تحقيق هدفين فرعين هما (٢٣):**

١. توفير المعاش الذي يحافظ على مستوى المعيشة بعد التقاعد، وهذا الهدف يرتبط بالمزايا التأمينية التي يوفرها النظام.

٢. توفير المعاش عند أدنى تكلفة ممكنة، وهذا الهدف يرتبط بالاشتراكات وتوظيف المال الاحتياطي.

ويتعرض نظام التأمينات الاجتماعية المصري للعديد من المشاكل والتحديات التي تقف كعقبات أمام النظام التأميني المصري نحو قدرته على مواجهة متطلبات المعاشات المستحقة السنوية وفى الوقت ذاته تخفيف العبء على الممولين الرئيسين للنظام(٢٤)، وهذه التحديات لم تقتصر على جانب واحد من جوانب النظام بل تمتد لتشمل كافة جوانبه سواء جانب التمويل أو الاشتراكات أو توظيف للمال الاحتياطي، وإن اختلفت حدتها من جانب إلى أخر، لذلك يقوم الباحث في هذا المبحث بعرض

---

(22) JunYermo, **The performance of the funded pension systems in Latin America**, background paper for regional study on social security Reform, office of the chief Economist, Latin America and Caribbean region, the world bank, 2002, p.3.

(23) Juan Yermo, " **The Performance of The Funded Pension Systems In Latin American** ", Op. Cit, p3.

(٢٤) هيام عبد الرشيد جميل، **برنامج مقترح لمحددات الضمان الاجتماعي في مصر لتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة**، مرجع سابق، ص١١٧.

أهم التحديات التي تواجه نظام التأمينات الاجتماعية المصري، والتي تحول دون تحقيقه للأهداف المرجوة منه، **وأبرز التحديات التي تواجه نظام التأمينات الاجتماعية المصري هي:**

أولاً: ارتفاع معدلات الاشتراكات:

تعتبر مصر مقارنة بالدول الأخرى من الدول التي تتميز بارتفاع معدلات الاشتراك حيث كان يدفع كلاً من العامل وصاحب العمل والحكومة **وفقا للقانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥م** نسبة تتراوح ما بين ١٥ – ٤٠% من الأجر الأساسي وما يتراوح ما بين ٣٠ – ٣٥ % من الأجر المتغير كاشتراك في نظام التأمينات والمعاشات المطبق في مصر[٢٥]، ويدفع المؤمن عليهم في قطاعات العمل المختلفة نسبة عالية فمثلاً في الحكومة يستقطع من أجر العامل ٣٥% من جملة الأجر الأساسي الذى يحصل عليه، وفى القطاع العام تكون النسبة نحو ٣٦% من الأجر الأساسي، أما في القطاع الخاص فالنسبة حوالى ٣٧% من الأجر الأساسي أيضاً، **ثم جاء القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩م ليخفض نسب الاشتراك** ليصل اجمالي الاشتراك إلي ٢٨,٢٥% بالنسبة للعاملين بالحكومة، ونسبة ٢٩,٢٥% بالنسبة للقطاع العام، ونسبة ٢٩,٧٥% بالنسبة للقطاع الخاص[٢٦].

ويرجع السبب في ذلك إلى أن نسب الاشتراك في نظام التأمينات الاجتماعية المصري من أعلي نسب الاشتراكات السائدة في العالم إلى سخاء المزايا التي يمنحها النظام الحالي لأصحاب المعاشات والمستحقين عنهم، بالإضافة إلى أنه عند انشاء النظام تم تقدير معدل الاشتراكات بمعدل استثمار ٤,٥% سنويا وهو معدل منخفض جدا، فكلما زادت معدلات ريع الاستثمار التي تدخل في حساب تحديد الاشتراكات والمزايا، كلما قلت الاشتراكات المقدرة والعكس بالعكس [٢٧].

ثانياً: التهرب التأميني:

تعد ظاهرة التهرب التأميني أحد أهم المشاكل والمعوقات الخطيرة التي تواجه النظام التأميني المصري والتي تعنى "عدم اشتراك أو التزام بعض الجهات بأداء الاشتراكات كاملة عن كامل عمالها لصندوق التأمينات "، الأمر الذي يترتب عليه العديد من الآثار الاجتماعية والاقتصادية الخطيرة، وبالتالي يؤدى إلى عدم تحقيق النظام للأهداف المرجوة منه، ونجد أنه من أهم أسباب التهرب التأميني عدم وجود علاقة مباشرة بين الاشتراكات المحصلة والمزايا المدفوعة، وارتفاع معدلات الاشتراك في التأمين، وطول المدة ما بين بداية الاشتراك في النظام وبداية استحقاق المعاش، والخلط بين مفهوم التأمين ومفهوم الادخار، ومساواة البعض بين اشتراكات نظام التأمينات وتحصيل الدولة للضرائب

---

[٢٥] سامي نجيب ملك، **مقالات تأمينية في مجال الصناديق الخاصة، محور الإدارة الناجحة لصناديق التأمين الخاصة عامة وصناديق ادخار المعاشات الخاصة**، دار التأمينات، القاهرة، ٢٠١٦، ص ١٥٦.

[٢٦] الجهاز المركزي للتعبئة والاحصاء، **النشرة السنوية لإحصاءات الخدمات الاجتماعية**، القاهرة، اصدار اكتوبر ٢٠٢١.

[٢٧] ألفونس شحاتة، **المبادئ النظرية في التأمينات الاجتماعية**، القاهرة، دار نافع للطباعة، ١٩٧٩، ص٢٣.

ووضعها في مرتبه واحده. **وتشير الدراسات إلى** [٢٨] وجود نسبة كبيرة من أصحاب الاعمال في القطاع الخاص أو تقوم بالسداد على أساس اجر يقل عن الاجر الفعلي الذي يتقاضاه أو تتهرب من سداد الاشتراك عن العاملين، وللتهرب التأميني نوعان ولكل نوع منها الاثار التي تترتب علية، **ويتم توضيح أنواع التهرب التأميني من خلال الشكل رقم (١) التالي:**

الشكل رقم (1)
أنواع التهرب التأميني

(1) التهرب الكلي ومن أهم صوره ما يلي:

1. عدم التأمين على جميع العمال.
2. عدم التأمين علي صاحب العمل أو شركائه.
3. الامتناع عن سداد الاشتراك بالكامل.

(2) التهرب الجزئي ومن أهم صوره ما يلي:

1. الاشتراك عن بعض العمال دون البعض الأخر.
2. التأمين على مدد أقل من المدد الفعلية للعاملين.
3. الأخطار عن انتهاء خدمة العامل بالرغم من استمراره في العمل.
4. الاشتراك عن أجور تقل عن الأجور الحقيقية.
5. عدم الانتظام في سداد الاشتراكات.
6. الاشتراك عن الحد الأدنى لأجر الاشتراك في التأمين.
7. اختيار أصحاب الأعمال الحد الأدنى لفئة الاشتراك عن أنفسهم بما يخالف دخلهم الحقيقي.

المصدر: من إعداد الباحث، وفقاً لورقة عمل مقدمة من عبد الحليم إسماعيل القاضي، **التهرب التأميني من التأمينات الاجتماعية**، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول، أكتوبر ٢٠٠٢.

ويتضح من الشكل رقم (١) أن هناك نوعين للتهرب التأميني وهما التهرب الكلي والتهرب الجزئي، **وكلاهما يأخذان صور للتهرب التأميني كالآتي** [٢٩]**:**

١. اختيار أصحاب الاعمال الحد الأدنى لفئة الاشتراك عند الاشتراك في نظام التأمينات الاجتماعية عن أنفسهم بما يخالف دخلهم الحقيقي.
٢. الاشتراك عن كل أو بعض العمال ولكن بأجور تقل بكثير عن الأجور الفعلية وهذه الظاهرة منتشرة من قبل معظم أصحاب الأعمال، فهناك مئات الألوف من العمال في القطاع الخاص مشتركون في التأمينات بأجور تقل بكثير عن أجورهم الفعلية.
٣. الإخطار عن انتهاء خدمة العامل الذي تم التأمين عليه من قبل وذلك على الرغم من استمراره في خدمة صاحب العمل، فعندما يلحق عامل بخدمة صاحب العمل يعد له استمارة رقم (١) تمهيداً لإرسالها لمكتب التأمينات الاجتماعية التابع له ويعد بعد ذلك استمارة (٦) تأمينات الخاصة بانتهاء خدمة العامل ويوقع عليها العامل وبعد فترة ترسل الاستمارة الأخيرة للتأمينات وإن رفض التوقيع

---

[٢٨] مايان صبحي سالم بسيوني، **تقييم إدارة نظم التأمينات الاجتماعية في مصر**، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠١٠م، ص٩٢.

[٢٩] أشرف سيد خلف، **جرائم التأمين الاجتماعي في القانون المصري – دراسة تحليلية وفقهية مقارنة**، المجلة القانونية، كلية الحقوق – فرع الخرطوم، جامعة القاهرة، ص ٣٠٤٠.

عليها ترسل الاستمارة لمكتب التأمينات على أساس أن العامل تغيب عن العمل وذلك حتى لا يؤدى الاشتراكات التأمينية عن العامل [٣٠].

٤. الادعاء بأن العمال الذين لم يشترك عنهم صاحب العمل معينون بنظام المكافأة أو تحت الاختبار وهذا غير صحيح، وواقع الأمر أن هؤلاء العمال جميعاً خاضعون للتأمينات الاجتماعية طالما كانت هناك علاقة بين صاحب العمل والعمال لديه.

٥. عدم التأمين علي صاحب العمل أو شركائه، والامتناع عن سداد اشتراكات التأمين الاجتماعي.

وسواء تم التهرب بصوره كلية أو جزئية فسوف يترتب علية العديد من الأثار الضارة لنظام التأمينات الاجتماعية، **ومن أهم هذه الأثار ما يلي** [٣١]:

١. الإخلال بمبدأ العدالة التنافسية بين أصحاب الاعمال، حيث انه من المعروف ان حصة صاحب العمل في اشتراكات التأمينات الاجتماعية يتم تحميلها على تكلفة الإنتاج، وفي حالة قيام صاحب العمل بأدائها على أساس الحد الأدنى للأجور، فانه يكون في وضع أفضل من صاحب العمل الذي يقوم بسداد الاشتراك على أساس الأجور الفعلية، وبالتالي فان المنافسة بينهم لن تكون عادله [٣٢].

٢. حرمان العامل من مظلة التأمينات الاجتماعية التي كفلها له الدستور، ومن ثم الحرمان من مخرجات النظام.

٣. ضياع حقوق العاملين وأسرهم عند تحقق أحد مخاطر التأمين التي يغطيها.

٤. انخفاض مستوي المعيشة للأسرة عند انقطاع دخل عائدها، الأمر الذي يجعلها في قلق وخوف دائم على المستقبل من مواجهة متطلبات المعيشة.

٥. تحميل الخزانة العامة بالكثير من الأعباء المالية الباهظة نتيجة لقيامها بأدائها الفوارق بين ما يستحق من معاش وما يتم سداداه من اشتراكات وبين الحد للادني للمعاش المستحق.

ثالثاً: الفجوة بين الاشتراكات المحصلة والمعاشات المدفوعة:

يتسم نظام التأمينات الاجتماعية المصري بانخفاض الحصيلة من الاشتراك رغم ارتفاع معدلات الاشتراكات، **ويرجع ذلك إلي:**

١. **ارتفاع نسبة الاشتراك عن الحد الأدنى للاشتراك**، والأهم من ذلك هو ضعف الحد الأدنى للاشتراك في حد ذاته والذي تحدد بنحو ١٨٠ جنيه عن الأجر الأساسي اعتبارا من يوليو ٢٠١٦ في قانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥، و١٥٠ لسنة ١٩٧٨ للعاملين بالخارج.

---

[٣٠] محمد حامد الصياد، **التأمينات الاجتماعية وكبار السن**، المحاضرة السادسة، أكتوبر ٢٠١٨، ص ٢.

[٣١] ايه عبد المرضي رشيد فرج، **المشكلات الاجتماعية والفيزيقية المرتبطة بانخفاض دخل أصحاب المعاشات وسبل التكيف الاجتماعي والنفسي والبيني معها**، رسالة ماجستير، معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة عين شمس، ٢٠٢٢، ص١٢٣.

[٣٢] رمضان عبد الفتاح حسن، **الحقوق الإضافية وملف التأمين الاجتماعي، محاضرة في التأمين الاجتماعي**، المركز التدريبي، الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، نوفمبر ٢٠١٧، ص٤٣.

٢. ارتفاع قيمة الأرصدة المستحقة لصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بقطاع الأعمال والقطاع الخاص، هذا بالإضافة إلى الديون المستحقة على المؤسسات الصحفية وغيرها. وتعتمد قيمة الاشتراكات التي يدفعها العامل على كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير ويبلغ الحد الأقصى للأجر الخاضع لاستقطاعات التأمينات نحو ٥٢٥ جنيهاً للأجر الثابت ونحو ٥٠٠ جنيها للأجر المتغير وذلك على طول المدى الزمنى لسنوات العمل التي يقضيها العامل في الخدمة (بحد أقصى ٣٦ عاما، وبحد أدنى ١٠ سنوات للأجر الأساسي، و٢٠ سنة للأجر المتغير) وبنسبة معينة من متوسط أجره الشهري خلال آخر سنتين لانتهاء مدة خدمته، وبحد أقصى ٨٠% من هذا الأجر [٣٣].

إن ارتباط قيمة المعاش المستحق للفرد بمتوسط أجره الشهري خلال سنتين فقط قبل التقاعد يؤدى إلى عدم التناسب بين الاشتراكات التي يسددها الفرد طيلة سنوات خدمته مع ما يحصل عليه من معاش، وكذلك الى إعادة التوزيع لصالح الأفراد الذين ترتفع دخولهم قرب نهاية الخدمة، الأمر الذي قد يجعل بعض الأفراد الى المغالاة في أجر الاشتراك خلال السنوات الأخيرة قبل التقاعد من أجل أن يحصلوا على معاش أكبر ولا يتناسب مع ما تم سداده من اشتراكات طيلة مدة خدمتهم.

ويتم حساب المعاش الشهري وفقاً لنظام التأمينات المعمول به حتى عام ٢٠١٩ وفقاً للمعادلة التالية: المعاش الشهري =١/٤٥× (متوسط الدخل لآخر عامين) × عدد سنوات العمل.

وفقاً للنظام الحالي للتأمينات فإن المعاش الذي يحصل عليه الفرد بعد بلوغه سن التقاعد يقل بكثير عما كان يتحصل عليه من أجر مقابل عمله فيما قبل سن التقاعد.

رابعاً: الخصخصة وأثرها على تدفق الاشتراكات وعلى الوضع المالي للنظام:

الخصخصة تعنى نقل ملكية بعض المشروعات العامة المملوكة للدولة الى القطاع الخاص من أجل رفع مستوى كفاءة هذه المشروعات، ويلاحظ أن جزءاً كبيراً من عائد البيع تم توجيهه لسداد المديونيات أو المعاش المبكر دون القيام باستخدام هذه الأموال في مجالات استثمارية كفء [٣٤].

إن الأصل في نظام التأمينات الاجتماعية هو تغطية مخاطر الشيخوخة والعجز والوفاة، ويستحق معاش الشيخوخة عند بلوغ المؤمن علية سن التقاعد باعتبار ان هذا السن هو ما يتم على أساسه تحديد الاشتراكات الواجبة على كل من الصاحب العمل والعامل لمواجهه أعباء أداء المزايا الممنوحة التي كفلها القانون، وبالتالي فان التوازن بين الإيرادات والمصروفات في هذا النظام قائم على أساس استحقاق مزايا الشيخوخة عند سن التقاعد عن العمل [٣٥].

---

[٣٣] إصلاح نظام المعاشات في مصر، مجلس الوزراء، مرجع سابق، ص ٥٧.

[34] Nader Fergany, **An Assessment of the unemployment situation in Egypt**, Almishkat center for researches, 1999, P 14.

[٣٥] رشا سيد احمد محمود يوسف، **الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية وتعزيز القدرات الذاتية للمستفيدين من برنامج تكافل وكرامة**، رسالة دكتوراه، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة الفيوم، ٢٠٢٠، ص١٢.

وقد قامت مصر في مطلع التسعينات من القرن العشرين بعملية اصلاح اقتصادي كان أهم أدواته خصخصة شركات قطاع الأعمال العام والتي وصل عددها في نهاية عام ٢٠٠٥م حوالي ٢٢٨ شركة، ترتب على نظام الخصخصة إعادة هيكلة العمالة في المصانع والشركات التي يتم خصخصتها مما أثر بالسلب على النظام التأميني وعلى العمالة التي تم الاستغناء عنها أو التي اختارت ترك العمل والاستقالة برغبتها للحصول على المكافآت المالية التي توهمت أنها الحماية والضمان مستقبلاً وبعد أن تبخرت هذه المكافآت لم يتبق لهم سوى **المعاش المبكر** الذى لا يتناسب مع الدخل الذى كانوا يحصلون عليه وهم في الخدمة، ومما لا شك فيه أن صرف المعاشات للمؤمن عليهم في سن يسبق سن التقاعد يترتب عليه تحولهم من كونهم ممولين في النظام الى مستحقين مع مراعاة تقديم موعد استحقاقهم للمعاش، وبالتالي تحمل النظام التأميني تكلفة المعاش قبل الموعد المتوقع لاستحقاقه، وبالتالي فقد النظام التأميني الاشتراكات التي كان من المتوقع أداؤها لهؤلاء العمال في حالة بقائهم في مزاولة أعمالهم كممولين للنظام التأميني[٣٦]، **والجدول رقم (١) يوضح اجمالي الشركات التي تم خصخصتها في مصر، وكذلك اجمالي الحصيلة وذلك من عام ١٩٩١ وحتى ٢٠١٠م كالتالي:**

الجدول رقم (١)

إجمالي الشركات التي تم خصخصتها في مصر واجمالي الحصيلة من عام ١٩٩١ وحتي ٢٠١٠

السنة	عدد الشركات	الحصيلة بالمليون جنية
١٩٩٤/١٩٩١	١١	٤١٨
١٩٩٥/١٩٩٤	١٤	٨٦٧
١٩٩٦/١٩٩٥	١٢	٩٧٧
١٩٩٧/١٩٩٦	٢٩	٤٥٩٥
١٩٩٨/١٩٩٧	٢٣	٢٤٨٧
١٩٩٩/١٩٩٨	٣٣	١٨٢٤
٢٠٠٠/١٩٩٩	٤٠	٤٧٠٨
٢٠٠١/٢٠٠٠	١٨	٣٧٠
٢٠٠٢/٢٠٠١	١٠	٩٥٢
٢٠٠٣/٢٠٠٢	٧	١١٣
٢٠٠٤/٢٠٠٣	١٣	٥٤٣
٢٠٠٥/٢٠٠٤	٢٨	٥٦٤٣
٢٠٠٦/٢٠٠٥	٦٥	١٤٦١٢
٢٠٠٧/٢٠٠٦	٥٣	١٣٦٠٧
٢٠٠٨/٢٠٠٧	٣٦	٣٩٨٣
٢٠٠٩/٢٠٠٨	١٧	١٢١٣
٢٠١٠/٢٠٠٩	٤	٥٠

المصدر: من إعداد الباحث وفقاً لبيانات وزارة المالية المصرية www.mof.gov.eg

[٣٦] محمد عبد العزيز شاهين، **المعاش المبكر في القانون المصري المقارن**، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠٢٢، ص١٥٥.

وبالنظر إلى الجدول رقم (١) يمكننا القول إن نظام الخصخصة قد أدى إلى إهدار حقوق العمال، وذلك لأنه لا يوجد أي التزام على الشركات القائمة بالحفاظ على العمال، ومن هنا ازدحمت أوراق المحاكم بقضايا عمالية كما رفع العديد من العمال دعاوى قضائية ضد هيئة التأمينات الاجتماعية بسبب استحقاق المعاش المبكر وكيفية تسوية الحقوق المادية والتأمينية.

إن أسلوب المعاش المبكر لم يكن مطروحاً كنظام في الدولة أو كنظام تأمين ولكنه فقط أرتبط بعملية الخصخصة، فنجد أنه لم يتم وضع ضوابط لعملية المعاش المبكر ولكن كلها اجتهادات شخصية وإن كان هناك لجنة رباعية قد تم تشكيلها مكونة من اتحاد العمال ووزارة القوى والتأمينات وكذلك وزارة قطاع الأعمال وذلك من أجل وضع الضوابط الرئيسية للتنسيق بين هذه الجهات في مسالة المعاش المبكر[٣٧]، وبدون شك نجد أن المعاش المبكر له العديد من الأثار السلبية سواء على العامل أو على صناديق المعاشات أو الخزانة العامة والدولة، **وذلك على النحو التالي[٣٨]:**

١) **بالنسبة للعامل:** فقد أدى المعاش المبكر إلى انتقاص الحقوق التأمينية لأصحاب هذه المعاشات، وذلك لعدة أسباب منها [٣٩] تخفيض المعاش بنسب تختلف حسب السن، وضعف قيمة المعاش نتيجة لقصر مدة الاشتراك وضآلة قيمة الأجر الذي يتم عنده التسوية.

٢) **بالنسبة للخزانة العامة والدولة:** يترتب علي الخصخصة تحمل الخزانة العامة بأعباء إضافية عن كل حالة تقاعد مبكر تتمثل في قيمة الزيادات التي يتقرر صرفها في المعاشات بصفة عامة، فنجد أن الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي قد تحصنت بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والذي نص على أن المزايا التي كفلها هذا القانون هي التزام الهيئة فقط وأن المزايا الإضافية التي تقرر خارج هذا القانون تلتزم به الخزانة العامة، وتقوم الهيئة بصرفه نيابة عنها لحين استردادها والتزمت الخزانة العامة بسداد جميع التزاماتها للهيئة سنوياً، ولكن منذ عام ٢٠٠٥ أصبحت غير قادرة على سداد التزاماتها السنوية للهيئة وذلك نظراً لقلة موارد الخزانة العامة للدولة، ومن ثم تراكمت مديونية الخزانة العامة المستحقة للهيئة نظير هذه االلتزامات حتى بلغت قيمتها ١٢٣ مليار جنيه مصري وذلك في عام ٢٠١٠م[٤٠].

٣) **بالنسبة لنظام التأمينات الاجتماعية:** مما لا شك فيه أن صرف المعاشات للمؤمن عليهم في سن يسبق سن التقاعد يترتب عليه تحولهم من كونهم ممولين في النظام الى مستحقين مع مراعاة تقديم موعد استحقاقهم للمعاش، **وبالتالي يترتب على ذلك ما يلي:**

---

[٣٧] صابر النقيب، **شرح قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩**، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٢١، ص ٨٣.

[٣٨] أحمد عارف العساف، **"سياسة الخصخصة وأثرها على البطالة والأمن الوظيفي للعاملين (شركة الأسمنت الأردنية كنموذج)"**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية – جامعة الزرقاء، المملكة الأردنية الهاشمية، العدد السابع ،٢٠٠٧.، ص ١٢.

[٣٩] سيد مسلم شحاته سلامه، **وثيقة تأمين معاش تكميلي مقترحة في ظل انخفاض القيمة النقدية للمعاش**، رسالة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة المنصورة، ٢٠١٩، ص١٤.

[٤٠] منال أحمد علي الدق، **تقييم أداء محفظة استثمارات نظام التأمين الاجتماعي المصري**، رسالة دكتوراة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ٢٠٢٢، ص ٨.

١. تحمل النظام التأميني تكلفة المعاش قبل الموعد المتوقع لاستحقاقه، وبالتالي فقد النظام التأميني الاشتراكات التي كان من المتوقع أداؤها لهؤلاء العمال في حالة بقائهم في مزاولة أعمالهم كممولين للنظام التأميني.

٢. وترتب علي زيادة اعداد حالات المعاش المبكر زيادة القيمة الحالية لمعاشات التقاعد المبكر ومن ثم زيادة الأعباء المالية للنظام، وكان ذلك بسبب أن نسب التخفيض للمعاش المبكر عن الأجر الأساسي المحددة بالقانون كانت تقل كثيراً عن نسب التخفيض المحددة بواسطة الخبراء الإكتواريين.

٤) بالنسبة لأثر الخصخصة على المتقاعدين أنفسهم: أدي تزايد عدد حالات التقاعد المبكر إلى ضعف المعاشات المبكرة المنصرفة في مواجهة أعباء المعيشة وذلك رغم نسب التخفيض غير الواقعية، دون القيام باستخدام هذه الأموال في مجالات استثمارية كفء مما أدي إلى قيام أصحاب المعاشات المبكرة بالتقدم لطلب معاشات استثنائية لتحسين معاشاتهم وقد حصلوا عليها [٤١]، مما أثر بالسلب على النظام التأميني وأدي إلي زيادة الأعباء المالية على الخزانة العامة.

وفيما يلي الجدول رقم (٢) الذي يوضح معدلات تخفيض معاشات التقاعد المبكر بالإكتوارية:

جدول رقم (٢)

معدلات تخفيض معاشات التقاعد المبكر "القانونية" والمطبقة بالفعل مقارنة بتلك "الإكتوارية"

سن المتقاعد وفقاً للقانون		وفقاً للحسابات الاكتوارية	
في تاريخ طلب صرف المعاش	المعدلات " القانونية " المطبقة بالفعل	السن عند التقاعد المبكر	المعدلات الاكتوارية
أقل من ٤٥	١٥%	٤٠	٥٥,٢٠%
٤٥ لأقل من ٥٠	١٠%	٤٥	٤٧,٥٥%
٥٠ لأقل من ٥٥	٥%	٥٠	٣٧,٣٧%
٥٥ لأقل من ٥٩	لا تخفيض	٥٥	٢٢,٧٨%
		٥٩	٤,٨٩%

المصدر: وفقاً لقانون التأمين الاجتماعي ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته

يتضح من الجدول السابق، مدي التساهل الشديد في شروط استحقاق معاشات التقاعد المبكر، فنجد أن القانون أقر بتخفيض معاشات المتقاعدين مبكراً بمعدلات تقل بكثير عن المعدلات التي حددتها المعدلات الإكتوارية، ومع تزايد حالات صرف المعاش المبكر تأثر المركز المالي لصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص خاصة بعد صدور حكم المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية بعض مواد في قانون التأمين الاجتماعي والتي كانت تقضى بوقف صرف المعاش عند التحاق صاحب المعاش بعمل قبل بلوغ سن الستين مما أثر بالسلب على النظام التأميني المتمثل في

---

[٤١] رامي عبد السلام سلمان عيال، **حدود التعويض عن إصابات العمل ومدي حق التأمينات الاجتماعية في الحلول محل المصاب – دراسة مقارنة**، مرجع سابق، ص٣٢٣.

زيادة أعباء المعاش المبكر خاصة بعد أن التحق المؤمن عليهم بعمل وحصوله منه على أجر عامل في ذات الوقت الذي يستمر فيه صرف معاشه [٤٢].

ومن الجدير بالذكر أنه قد تم إلغاء نسب التخفيض للمعاش المبكر التي أوردها القانون، وذلك بتعديل قانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بالقانون رقم ١٣٠ لسنة ٢٠٠٩ اعتباراً من ٢٠٠٩/٦/١٢ على أن يتم حساب المعاش المبكر وفقاً لمعامل السن الإكتواري في تاريخ تقديم طلب الصرف [٤٣]، **وفقاً لما يلي:**

المعاش المبكر = أجر التسوية X مدة الاشتراك بالشهور/١٢ X ١/معامل السن الإكتواري

وفيما يلي الجدول رقم (٣) يوضح مدى تطور عدد الحالات والقيمة المنصرفة لكل من معاشات التقاعد والمعاشات المبكرة خلال عام ٢٠١٩/٢٠٢٠م، **على النحو التالي:**[٤٤]

جدول رقم (٣)

توزيع المعاشات التي دفعتها الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي على المنتفعين قطاع عام وخاص طبقاً لأسباب الصرف عام ٢٠١٩/٢٠٢٠.

أسباب صرف المعاش	عدد المنتفعين		المبالغ المنصرفة	
	العدد بالألف	الوزن النسبي	القيمة بالمليون	الوزن النسبي
التقاعد لبلوغ السن	٢٤٩٢	٤٩,٥٠	٥٠٢٥٧	٤٩,٩٠
التقاعد المبكر	١٠٧٨	٢١,٥٠	٢٤٠٤٩	٢٣,٨٠
الوفاة	١١٣٩	٢٢,٧٠	١٨٢٦١	١٨,١٠
العجز الطبيعي	٣٠٢	٦,١٠	٧٧٢٨	٧,٨٠
العجز الإصابي	١٣	٠,٢٠	٤٩٥	٠,٤٥
الاجمالي	٥٠٢٤	١٠٠	١٠٠٧٩٠	١٠٠

المصدر: من إعداد الباحث وفقاً لتقرير إنجازات نتائج أعمال قطاع التأمينات الاجتماعية عام ٢٠١٩/٢٠٢٠

---

[٤٢] يامن عبد الرحيم بدوي، **محاضرة في المستحقين وشرح منشور ٢ لسنة ٢٠١٨**، محاضرات في التأمينات الاجتماعية، معهد التأمينات الاجتماعية، القاهرة، ٢٠٢٢، ص٢٤.

[٤٣] محمد عبد العزيز محمد شاهين، **المعاش المبكر في القانون المصري المقارن**، مرجع سابق، ص١٥٨.

[٤٤] وزارة المالية، **تقرير إنجازات نتائج أعمال قطاع التأمينات الاجتماعية** عام ٢٠١٩/٢٠٢٠م.

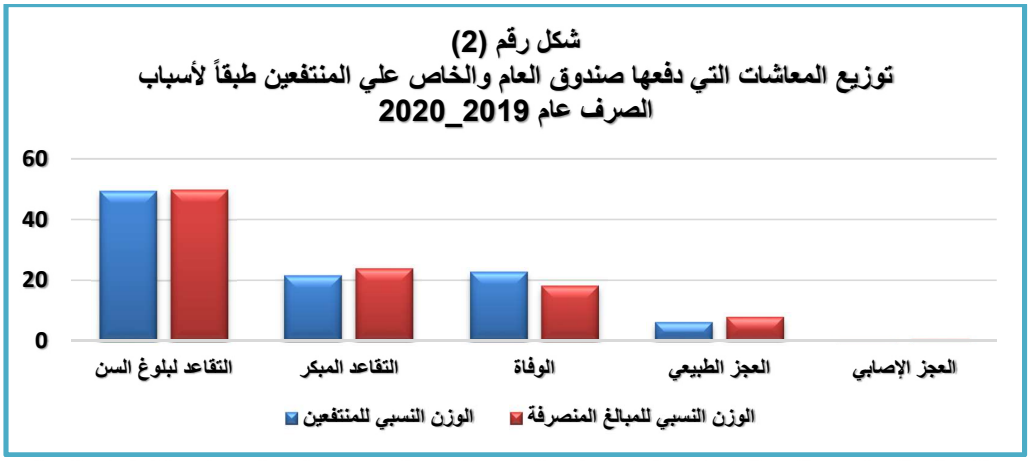

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء_ النشرة السنوية لإحصاءات الخدمات الاجتماعية عام ٢٠٢٠

بالتحليل الإحصائي للجدول والشكل السابقين يتضح لنا ما يلي:

- **بالنسبة لمعاشات التقاعد:** فهي تمثل الجانب الأكبر من حالات معاشات الشيخوخة والقيمة المنصرفة لها حيث بلغ عدد هذه الحالات ٨٣١٨٦٩ أي بنسبة ٦٦,٤% من أجمالي حالات معاشات الشيخوخة وأن القيمة المنصرفة بلغت ٣٢٩٧٣٠ ألف جنيه بنسبة ٧٠,٦% من أجمالي قيمة معاشات الشيخوخة [٤٥].
- **بالنسبة للمعاشات المبكرة:** بلغ عددها ٤٢٠٥٠٨ حالة أي بنسبة ٣٣,٦% من أجمالي معاشات الشيخوخة وأن القيمة المنصرفة لها قد بلغت ١٣٧٢٦١ ألف جنيه بنسبة ٢٩,٤% من أجمالي القيمة المنصرفة [٤٦]، مما سبق نجد تزايد عدد حالات المعاش المبكر وذلك بسبب ارتفاع هذه النسبة بشركات قطاع الأعمال العام التي تم خصخصتها.

خامساً: تزايد نسبة اجمالي المستفيدين من المعاشات إلي المؤمن عليهم:

على الرغم من الهيكل السكاني الشاب لمصر حتى الآن، إلا أننا نجد أن نسبة المتقاعدين للمعاش الى العاملين المشتركين في نظام المعاشات المصري مرتفعة فقد بلغت هذه النسبة في ٢٠٠٠/٢٠٠١ حوالي ١٨،٧٤%، ثم تزايدت هذه النسبة حتي بلغت ٣٤،٦٥% في ٢٠٢٠/٢٠٢١، مما يعني أن كل ٣ من الأفراد العاملين المصريين يتحملون عبء إعالة فرد واحد تقريباً من المستفيدين من مزايا النظام التأميني، وبالمقارنة بالنسب السادة في دول شمال أفريقيا والشرق الأوسط نجد أن هذه النسب ٢٧%، وفي أمريكا اللاتينية ٢٥%، وفي دول آسيا ١١%، مما يعكس

---

[٤٥] انظر: الجهاز المركزي للتعبئة والاحصاء، **النشرة السنوية لإحصاءات الخدمات الاجتماعية**، القاهرة، إصدار اكتوبر ٢٠٢١.

[٤٦] ماهر ضاحي ماهر عبد السلام، **المعاش المبكر في القانون المصري – دراسة مقارنة**، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، ٢٠١٩، ص ١٥٤.

هذا الارتفاع في نسبة الإعالة ثقل العبء المالي الذي يتحمله المؤمن عليهم في النظام الحالي للوفاء بالتزاماته تجاه المستفيدين من النظام[٤٧]، وإن ارتفاع معدل الإعالة يسهم في زيادة عبء تمويل المعاشات على الفئة المؤمن عليها في الوقت الذى ارتفعت فيه نسبة أصحاب المعاشات بشكل أكبر[٤٨]، ومن الأسباب التي تبرز ذلك هو اتساع المظلة التأمينية لتشمل كافة الفئات، مما يعكس هذا الارتفاع في نسبة الإعالة ثقل العبء المالي الذي يتحمله المؤمن عليهم في النظام الحالي للوفاء بالتزاماته تجاه المستفيدين من النظام.

وفيما يلي الجدول[٤٩] رقم (٤) يوضح تطور أعداد المؤمن عليهم (ممولي نظام المعاشات الحالي) مقارنة بتطور أعداد أصحاب المعاشات (المستفيدين من مزايا النظام) وذلك خلال الفترة من ٢٠٠٠/٢٠٠١ وحتى ٢٠٢٠/٢٠٢١:

الجدول رقم (٤)

تطور أعداد المؤمن عليهم وأعداد حالات المعاشات خلال الفترة من (٢٠٠٠_٢٠٢١)

(العدد بالمليون)

السنوات	حالات المعاشات	معدل نمو حالات المعاشات %	اعداد المؤمن عليهم	نسبة اجمالي حالات المعاشات إلى اعداد المؤمن عليهم
٢٠٠٠/٢٠٠١	٣,٣٥	٧,٠٣	١٧,٨٧٦	١٨,٧٤
٢٠٠١/٢٠٠٢	٣,٥٢	٥,٠٧	١٨,٣٠٣	١٩,٢٣
٢٠٠٢/٢٠٠٣	٣,٦٨	٤,٥٥	١٨,٥٥٢	١٩,٨٤
٢٠٠٣/٢٠٠٤	٣,٨٣	٤,٠٨	١٨,٧٠٢	٢٠,٤٨
٢٠٠٤/٢٠٠٥	٤,٠٠	٤,٤٤	١٩,٠١٠	٢١,٠٤
٢٠٠٥/٢٠٠٦	٤,١٩	٤,٧٥	١٣,٨٥٠	٣٠,٢٥
٢٠٠٦/٢٠٠٧	٤,٣٧	٤,٣٠	١٥,٣٧٨	٢٨,٤٢
٢٠٠٧/٢٠٠٨	٤,٥١	٣,٢٠	١٥,٩٨٠	٢٨,٢٢
٢٠٠٨/٢٠٠٩	٤,٦٩	٣,٩٩	١٦,٢٩٤	٢٨,٧٨
٢٠٠٩/٢٠١٠	٤,٩١	٤,٦٩	١٦,٦٥٦	٢٩,٤٨
٢٠١٠/٢٠١١	٥,١٨	٥,٥٠	١٦,٦٨٨	٣١,٠٤
٢٠١١/٢٠١٢	٥,٣٤	٣,٠٩	١٦,٧١٧	٣١,٩٤
٢٠١٢/٢٠١٣	٥,٥٩	٤,٦٨	١٦,٧٩١	٣٣,٢٩
٢٠١٣/٢٠١٤	٥,٨٢	٤,١١	١٦,٩٦٤	٣٤,٣١
٢٠١٤/٢٠١٥	٦,١٣	٤,٢٦	١٧,١٢٣	٣٥,٣٢

---

[٤٧] خليفة عبدالعال حسن خليفة، **نظام مقترح لتوفير مزايا تأمينية تكميلية للعاملين المدنيين بالجهاز الإداري للدولة**، رسالة دكتوراة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ٢٠١٩، ص٨٥.

[٤٨] ليلي محمد الوزيري، محمد حامد الصياد، **مذكرات في التأمينات الاجتماعية "حالات استحقاق المعاش"**، الاتحاد العام لعمال مصر، المؤسسة الثقافية العمالية، معهد التأمينات الاجتماعية، القاهرة ٢٠٢٠، ص ٥٣.

[٤٩] لهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، **تقارير وانجازات ونتائج أعمال الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي من عام ٢٠٠٠ حتى عام ٢٠٢١**. موقع: www.nosi.gov.eg

٢٠١٦/٢٠١٥	٦,٥٤	٤,٧٦	١٧,٣٤٧	٣٥,٩٧
٢٠١٧/٢٠١٦	٦,٧٧	٤,١٢	١٧,٥٢٣	٣٦,٢١
٢٠١٨/٢٠١٧	٧,٠٣	٤,٦٦	١٧,٦٩٧	٣٦,٧٦
٢٠١٩/٢٠١٨	٧,٣٧	٤,٧٦	١٧,٥٦٣	٣٦,٦٥
٢٠٢٠/٢٠١٩	٧,٧٩	٤,٦٧	١٦,٧٩٥	٣٦,١٢
٢٠٢١/٢٠٢٠	٨,٤٥	٤,١١	١٤,١٣٨	٣٤,٦٥
الجملة	١١٣,٠٦	٩٤,٨٢	٣٧٠,٠٨٥	٦٢٦,٧٤
المتوسط	٥,٦٥	٤,٧٤	١٨,٥٠	٣١,٣٣

المصدر: من إعداد الباحث وفقاً لتقارير وإنجازات ونتائج أعمال الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي من ٢٠٠٠ حتى ٢٠٢١، الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي. www.nosi.gov.eg

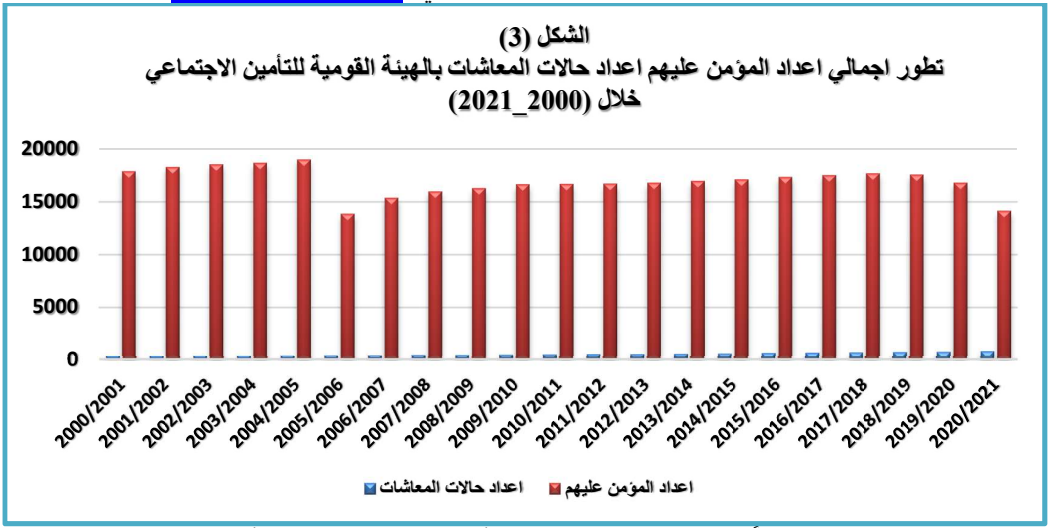

المصدر: من إعداد الباحث وفقاً لتقارير وإنجازات ونتائج أعمال الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي من ٢٠٠٠ حتى ٢٠٢١، الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي. www.nosi.gov.eg

من الجدول رقم (٤) والشكل رقم (٣) نستدل على الآتي:

١. أن أعداد المؤمن عليهم تزداد في الفترة من ٢٠٠١/٢٠٠٠ حتى عام ٢٠٠٤/٢٠٠٣ بنسبة ٦,٧% مقابل زيادة عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم بنسبة ٧,٥% عن نفس الفترة.

٢. تزايد نسبة اجمالي المستفيدين من المعاشات إلي المؤمن عليهم، ومن الأسباب التي تبرز ذلك هو اتساع المظلة التأمينية لتشمل كافة الفئات، فقد بلغت هذه النسبة في ٢٠٠١/٢٠٠٠ حوالي ١٨،٧٤%، ثم تزايدت هذه النسبة حتي بلغت ٣٤،٦٥% في ٢٠٢١/٢٠٢٠، مما يعني أن كل ٣ ٣ من الأفراد العاملين المصريين يتحملون عبء إعالة فرد واحد من المستفيدين من المعاشات، وبالمقارنة بالنسب السائدة في دول شمال افريقيا والشرق الأوسط نجد أن هذه النسبة ٢٧%، وفي أمريكا اللاتينية ٢٥%، وفي دول اسيا ١١%[٥٠]، مما يعكس هذا الارتفاع في نسبة الإعالة ثقل

[٥٠] دينا سمير محمد، **تطوير نظام التأمين الاجتماعي في مصر رؤية من خلال تجارب دول أمريكا اللاتينية**، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة قناة السويس، ٢٠١٩، ص٢٧.

العبء المالي الذي يتحمله المؤمن عليهم في النظام الحالي للوفاء بالتزاماته تجاه المستفيدين من النظام.

٣. تتحمل الخزانة العامة زيادات المعاشات التي يصدر بها قرار من رئيس الجمهورية، وكذلك الإعانات الإضافية المقررة لتحسين المعاشات.

٤. ولا يخفي على أحد أن السبب في دعم نظام المعاشات في مصر هو تدني قيمة المعاشات مع زيادة الاسعار وبالتالي تدهور المستوي المعيشي لأصحاب المعاشات والمستحقين عنهم، حيث أن ما يقرب من نصف اصحاب المعاشات وأسرهم يقع تحت خط الفقر.

٥. يرجع تدني قيمة المعاشات الي عدة أسباب من أهمها؛ تدني الأجور على المستوي القومي، وتدني الحد الأقصى لأجر الاشتراك.

بالنظر إلي ما سبق يتضح أن نسبة زيادة أعداد أصحاب المعاشات تفوق نسبة زيادة أعداد المؤمن عليهم وذلك حسب تقديرات والدراسات التي قام بها معهد التخطيط القومي، مما يشكل ذلك مشكلات في التمويل في المستقبل ، كما يشير ارتفاع نسبة المعاشات الى المؤمن عليهم الى أهمية اتجاه الدولة بشكل مستمر الى زيادة الإنفاق على المعاشات وهو ما يحدث من خلال زيادة الاشتراكات المفروضة على المؤمن عليهم والتي أصبحت في ظل نظام المعاشات المعمول به في مصر بمثابة ضريبة تفرض على العاملين لتمويل المتقاعدين وذلك بعد تحول نظام المعاشات الى نظام الدفع عند الاستحقاق[٥١].

سادساً: قيود السياسة الاستثمارية القائمة:

لا يعتمد نظام التأمينات الاجتماعية في الوفاء بالحقوق التأمينية على حصيلته من الاشتراكات فحسب، بل يعتمد على أيضا على ريع استثمار أمواله المجمعة كمخصصات فنية واحتياطيات ، ويرتبط استثمار أموال المعاشات والتأمينات الاجتماعية بسياسة الاستثمار في الدولة، إذ أن وظيفة هيئات التأمينات الاجتماعية كهيئات تمويل المشروعات الاقتصادية القومية لا تقل أهمية عن كونها هيئات توفر الحماية التأمينية للطبقات العاملة في المجتمع، وتتمثل استثمارات التأمينات الاجتماعية المصري في استثمارات طرف بنك الاستثمار القومي، واستثمارات بالبورصة، واستثمارات في ودائع لدي البنوك التجارية، والاستثمار في الدين العام، ويوضح الجدول رقم (٥) بيان باستثمارات التأمينات الاجتماعية المصري في عام ٢٠٢٠/٢٠٢١، **وذلك كما يلي:**

الجدول رقم (٥)

بيان باستثمارات التأمينات الاجتماعية المصري في عام ٢٠٢٠/٢٠٢١

المصدر: من إعداد الباحث طبقا لتقارير إنجازات ونتائج أعمال الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي عام ٢٠٢٠

[٥١] إصلاح نظام المعاشات في مصر، مرجع سابق، ص ٥٤ ـ ٥٥.

قنوات الاستثمار	صندوق العاملين بالحكومة		صندوق العام والخاص		الإجمالي	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
بنك الاستثمار القومي	٣٦٥٤٢	٨	٢٦٤٣٧	١٠,٦	٦٢٩٧٩	٩,٧
أوراق مالية وصناديق استثمار	١٦١٠٥	٤	٣٥٧٦	٤,٤	١٩٦٨١	٤
صكوك الخزانة العامة	٢١٧٦٩٧	٤٥	٩٩٠٢٣	٥٢	٣١٦٧٢٠	٤٨,٦
سندات حكومية وأذون خزانه	١٦٣٧٥٣	٣٥	٨٩٨٧	٢٩	١٧٢٧٤٠	٣٢,٥
ودائع بالبنوك وقروض	٣٨٦٧٥	٨	٢٨٣٧	٣	٤١٥١٢	٥,٢
الإجمالي	٤٧٢٧٧٢	١٠٠	١٤٠٨٦٠	١٠٠	٦١٣٦٣٢	١٠٠

الشكل رقم (4)
نسب قنوات استثمار أموال التأمينات الاجتماعية خلال عام 2021/2020

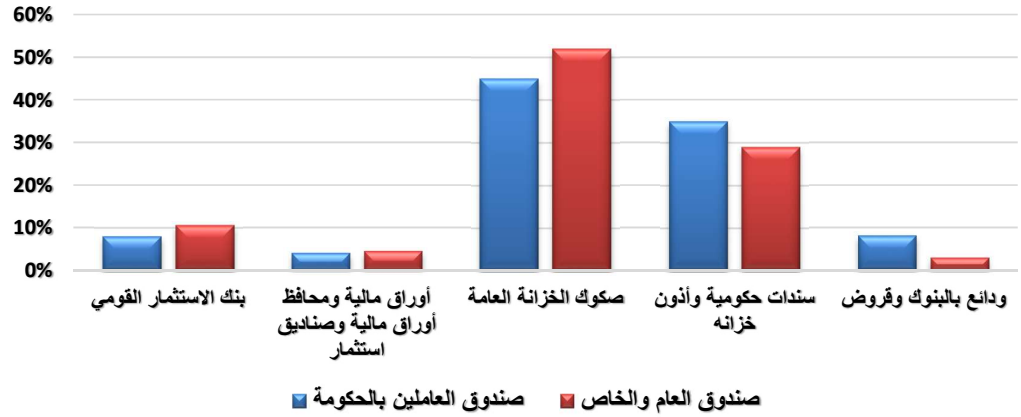

المصدر: من إعداد الباحث طبقاً لتقارير إنجازات ونتائج أعمال الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي عام ٢٠٢٠

يتضح من الجدول رقم (٥) والشكل رقم (٤) أن:

١. تنحصر قنوات الاستثمارات المالية المتاحة للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي في بعض القنوات المحلية فقط، وتمثلت استثمارات نظام التأمينات الاجتماعية في استثمارات طرف بنك الاستثمار القومي، واستثمارات في أوراق مالية ومشروعات استثمارية بالبورصة وتشمل استثمارات في أسهم شركات وبنوك ومحافظ الأوراق المالية ووثائق صناديق الاستثمار، واستثمارات في ودائع لدي البنوك التجارية بالعملة المحلية والأجنبية، بالإضافة إلى الاستثمار في الدين العام والذي ينقسم إلى قسمين **هما:** الاستثمار في السندات الحكومية وأذون الخزانة العامة والاستثمار في صكوك طرف الخزانة العامة ووزارة المالية.

٢. تستحوذ استثمارات وصكوك طرف الخزانة العامة ووزارة المالية النصيب الأكبر من استمارات أموال الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي في مصر بنسبة حوالي ٨٠% من إجمالي الاستثمارات.

(**١**) **<u>تطور الوزن النسبي لاستثمارات محفظة الصندوق الحكومي:</u>** تتمثل حصيلة الاستثمار في نتاج المحفظة الاستثمارية لاستثمارات الصندوق الحكومي والموزعة على الأوعية الاستثمارية المتاحة وفقاً للأوزان النسبية، **<u>والموضحة في الجدول رقم (٦)، والشكل رقم (٥) خلال الفترة من (٢٠١٠_٢٠٢١)، كما يلي</u>**[٥٢]**<u>:</u>**

<u>جدول رقم (٦)</u>
تطور الوزن النسبي لاستثمارات محفظة الصندوق الحكومي خلال (٢٠١٠_٢٠٢١)

السنوات	بنك الاستثمار القومي%	صكوك الخزانة العامة%	سندات حكومية وأذون خزانة%	أوراق مالية وحافظ وصناديق%	ودائع بالبنوك وقروض%
٢٠١٠	١٨	٥٦	١٠	٤	٣
٢٠١١	١٧	٦٢	١٤	٥	٢
٢٠١٢	١٩	٦٢	١١	٥	٣
٢٠١٣	١٧	٥٧	١٩	٤	٣
٢٠١٤	١٦	٥٤	٢٢	٤	٤
٢٠١٥	١٤	٥٢	٢٤	٥	٥
٢٠١٦	١٠	٣٥	٢٨	٤	٥
٢٠١٧	٩	٥١	٢٧	٣	٩
٢٠١٨	٩	٤٩	٣٣	٣	٦
٢٠١٩	٨	٤٦	٣٤	٤	٨
٢٠٢٠	٩	٤٦	٣٤	٣	٨
٢٠٢١	٨	٤٥	٣٥	٤	٨

<u>المصدر:</u> من واقع تقارير وإنجازات الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي – اعداد مختلفة

[٥٢] وزارة التضامن الاجتماعي، الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، **تقارير وانجازات ونتائج أعمال الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي من ٢٠١٠ حتى ٢٠٢١م**.

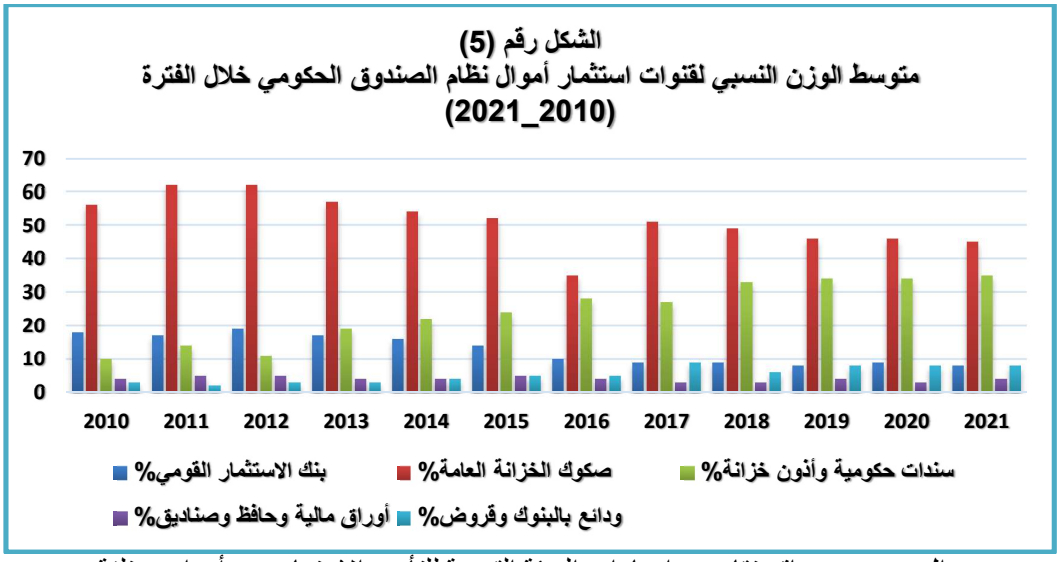

المصدر: من واقع تقارير وإنجازات الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي – أعداد مختلفة

جدول رقم (٧) [٥٣]

الوزن والأهمية النسبية لأوعية الاستثمار المتاحة للصندوق الحكومي

أوعية الاستثمار	متوسط الوزن النسبي	ترتيب الأهمية النسبية
صكوك الخزانة العامة	٥٦	المرتبة الأولي
سندات حكومية وأذون خزانة	٢١	المرتبة الثانية
بنك الاستثمار القومي	١٤	المرتبة الثالثة
أوراق مالية وصناديق استثمار	٤	المرتبة الرابعة
قروض وودائع بالبنوك	٤	المرتبة الخامسة

المصدر: من واقع نتائج الدراسة وفقاً لتقارير وإنجازات الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي - سنوات مختلفة

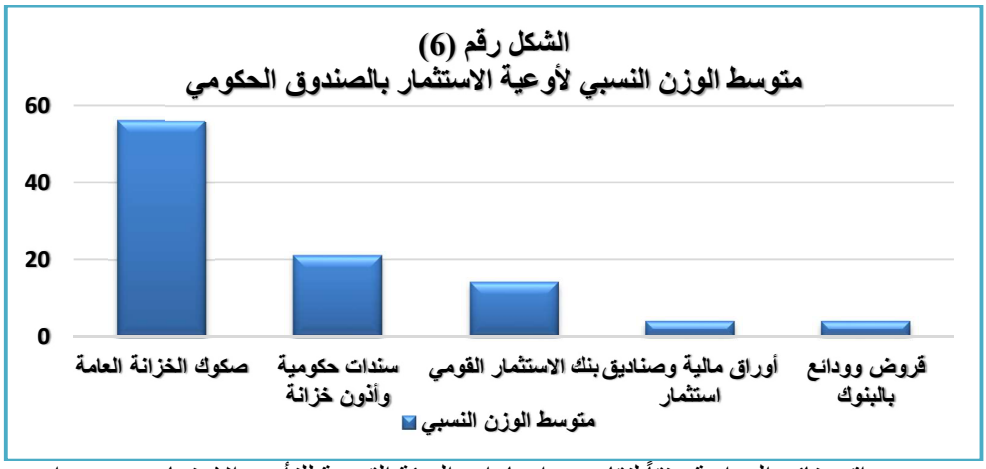

المصدر: من واقع نتائج الدراسة وفقاً لتقارير وإنجازات الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي _ سنوات مختلفة

[٥٣] وزارة التضامن الاجتماعي، الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، **تقارير وانجازات ونتائج أعمال الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي من ٢٠١٠ حتى ٢٠٢١م**.

بمراجعة البيانات السابقة يتضح الاتي:

١. محلية استثمار أموال نظام التأمينات الاجتماعية المصري، حيث تستثمر كلها داخل حدود مصر.

٢. تستثمر أموال نظام التأمينات الاجتماعية المصري في خمسة قنوات استثمارية **وهي:** صكوك الخزانة العامة ٥٦%، وسندات حكومية وأذون خزانة ٢١%، وبنك الاستثمار القومي ١٤%، وأوراق مالية وصناديق استثمار ٤%، وقروض وودائع بالبنوك ٤%

٣. أصبحت صكوك الخزانة في المرتبة الأولي بالرغم من أن بنك الاستثمار القومي كان في هذه المرتبة منذ نشأته عام ١٩٨٠ وحتى عام ٢٠٠٦. (٥٤)

٤. أصبح بنك الاستثمار القومي في المرتبة الثالثة أيضاً بعد أن صعدت السندات الحكومية وأذون الخزانة العامة إلى المرتبة الثانية، والأوراق المالية وحافظ الاستثمار جاءت في المرتبة الرابعة وتليها الودائع في البنوك التجارية في المرتبة الخامسة والأخيرة.

٥. انخفض الوزن النسبي للأموال المستثمرة في صكوك الخزانة العامة إلى ٤٥% تقريباً في عام ٢٠٢١ بالرغم من أنها بلغت ٦٥% من اجمالي الأموال ٢٠١٠ نظراً لزيادة الاستثمارات في أموال الخزانة والسندات الحكومية ذات العائد المرتفع التي بلغت ٣٥% من اجمالي الأموال عام ٢٠٢١.

٦. أن الدولة قد استحوذت على النسبة الأكبر من أموال نظام التأمينات الاجتماعية المصري بنسبة ٩١%، من خلال الاستثمار من خلال وزارة المالية المصرية (الخزانة العامة) بنسبة ٧٧%، والاستثمار في بنك الاستثمار القومي بنسبة ١٤%.

٧. الأموال المستثمرة استثمار مباشر في أوراق مالية ومحافظ وصناديق الاستثمار والودائع بالبنوك والقروض تم ادارتها بمعرفة الصندوق الحكومي خلال التعاقد مع شركات متخصصة في إدارة المحافظ وبمنأى ع الدولة ولم يتجاوز وزنها النسبي عن ٥% من اجمالي أموال المحفظة (٥٥).

٨. **وما سبق يوضح أن** معظم أموال نظام التأمينات الاجتماعية المصري تم توجيهها للدين الداخلي.

(**٢**) **تطور عائدات استثمار أموال التأمينات الاجتماعية:** يمكننا دراسة تطور العوائد التي تحققت من استثمار أموال الصندوق الحكومي في نظام التأمينات الاجتماعية في مصر حسب أوجه الاستثمار بعد

---

(٥٤) منال أحمد علي الدق، **تقييم أداء محفظة استثمارات نظام التأمين الاجتماعي المصري**، مرجع سابق، ص٥٥.

(٥٥) أحمد عبد الحافظ محمد النعماني، **مدخرات التأمينات الاجتماعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية – دراسة مقارنة وتطبيقية على مصر**، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، ٢٠١٨، ص ٢١٣.

أن تم دمج الأوراق المالية والسندات الحكومية وأذون الخزانة العامة خلال الفترة من عام ٢٠١٠م حتى عام ٢٠٢١م، وذلك من خلال الشكل رقم (٧)، **على النحو التالي**[٥٦]:

الشكل رقم (7)
تطور العائد من محفظة استثمارات أموال الصندوق الحكومي خلال الفترة من (2021_2000)

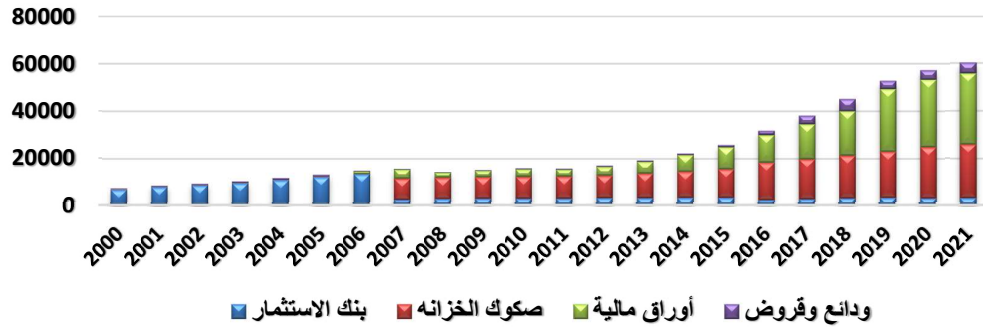

المصدر: من إعداد الباحث من واقع تقارير وإنجازات الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي – أعداد مختلفة

ويتضح لنا من مراجعة الشكل رقم (٧) أن تسلسل العائد من الاستثمار كل كالآتي:

١. من الملاحظ أن الاستثمار في بنك الاستثمار القومي كان يحتل المرتبة الأولي من بداية مدة الدراسة حتى عام ٢٠٠٦ ثم تراجع بعد ذلك للمرتبة الثالثة خلف الاستثمار في صكوك الخزانة والبورصة[٥٧].

٢. معدل العائد المتوقع على إجمالي الأموال المستثمرة في المحفظة الإجمالية للصندوق الحكومي في عام ٢٠٢١ بلغ ١٣% سنوياً والذي تم تقديره على أساس ترجيح العائد بالوزن النسبي لكل وعاء في المحفظة.

٣. زيادة الإيرادات الناتجة عن استثمار الأموال حتى تجاوزت ثلاثة عشر أمثال سنة الأساس في عام ٢٠٢١.

٤. زيادة حجم الأموال المستثمرة في صكوك الخزانة العامة سنوياً منذ عام ٢٠٠٧ بالرغم من ثبات معدل العائد المحقق عند ٨% سنوياً حتى عام ٢٠١٢ ثم رفع المعدل إلى ٩% سنوياً على الصكوك الجديدة أو التي تجدد اعتباراً من ذلك العام وبعد تجديد الصك الأول الذي بلغت قيمته ١١٠ مليار في عام ٢٠١٦ أصبح معدل العائد المتوقع ٩% سنوياً على إجمالي الصكوك.

٥. معدل استثمار الأوراق المالية المتوقع في السنوات الأخيرة بالجدول أكبر من معدل العوائد الأخرى.

---

[٥٦] وزارة التضامن الاجتماعي، الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، **تقارير وانجازات ونتائج أعمال الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي من ٢٠٠٠ حتى ٢٠٢١**.

[٥٧] وائل محمد علي فرج، **دراسة تحليلية لعوائد استثمار أموال التأمينات الاجتماعية في مصر**، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة المنصورة، ٢٠١٦، ص٨٠.

٦. تطور متوسط العائد الحقيقي مقارنة بمعدلات التضخم كان بالسالب في معظم السنوات من خلال بعض الدراسات المخصصة في هذا الشأن، الأمر الذي يعني أن أموال التأمينات الاجتماعية في مصر تتأكل بفعل ارتفاع الأسعار والتضخم.

ويري الباحث أن هنا يتجلى أثر التأمينات الاجتماعية في إعادة توزيع الدخل القومي حيث أن معظم المال الاحتياطي لدى هيئة التأمينات الاجتماعية يتم توجيهه للدين الداخلي والمشروعات القومية، وهذا نراه من منظورين **وهما:**

١. تلعب الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية دور كمؤسسة مالية استثمارية ضخمة تسهم بشكل كبير في انتعاش الاقتصاد بفضل الاحتياطيات والفوائض التأمينية الضخمة التي يفرزها النظام التأميني.
٢. قصر توظيف أموال الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية على الدين المحلي والمشروعات القومية فقط بهذا الشكل تغل يد الهيئة عن الاستثمار في القنوات التي تحقق العوائد المرجوة لتلبية احتياجات المؤمن علية وأسرته [٥٨].

إجمالاً فقد تأثرت إدارة التأمينات الاجتماعية تأثرا واضحا بسياسة الدولة نحو استثمار أموال التأمينات الاجتماعية في أوجه لم تكن الخيار الأمثل وحققت خسائر سنوية بلغت في المتوسط ٣,١٦%، يجب تنويع استثمارات أموال التأمينات بما يتضمن أنشطة عقارية وصناعية وخدمية وانتاجية، مما يعود على أصحاب المعاشات والمستفيدين عنهم والمجتمع والاقتصاد القومي.

سابعاً: عدم تناسب المزايا الممنوحة مع الأجور:

تتعد وجهات النظر فيما يتعلق بمســـتوي المزايا التي يمنحها نظام التأمينات الاجتماعية سواء المعاشات أو التعويضات فهل يقتصر هذا المستوي على مجرد ضمان الحد الأدنى لنفقات المعيشة أم يرتفع لمقابلة الاحتياجات التي يجب تغطيتها للحفاظ على مســـتوي المعيشة، بمعني أن هناك في هذا الصدد مبدأين هما مبدأ المحافظة على الحد الأدنى للمعيشة ومبدأ المحافظة على مستوي المعيشة أو ما يعرف بمبدأ التعويض.

وبالتالي فإن المعاشات باعتبارها التزام أساسي علي الدولة تجاه الأفراد فهنا يجب أن توفر الحد الأدنى للمعيشة، أما معاشات العاملين فيجب أن تتناسب مع الأجور التي كان يحصل عليها المؤمن علية ويدفع عنها الاشتراكات. إن اعتبارات العدالة تستلزم تناسب المعاشات مع الأجور وذلك لأن الأجور تختلف من فرد لأخر أيا ما كان النظام الاقتصادي أو السياسي السائد وبالتالي فمن العدل أن تتفاوت المعاشات مع الأجور.

---

[٥٨] برهام عطا الله، **أموال التأمينات الاجتماعية عجز الدولة أم عجز الصناديق**، كتاب الأهرام الاقتصادي، العدد ٢٤٤، القاهرة، ٢٠٠٦، ص٣٩.

وتلاحظ أن نسبة المعاش في معظم نظم التأمينات الاجتماعية تتراوح ما بين ٤٠% و٦٠% من الأجر الأخير أو متوسط الأجور في السنوات الأخيرة وبالتالي فهناك فجوة كبيرة بين المعاش والدخل، ونجد أن تك النظم تحاول علاج هذه الفجوة وتتجه دائما نحو رفع مستوي المعاشات وزيادة درجة تناسبها مع الأجور.

ولعلاج الفجوة بين المعاش والدخل الأخير تبرز أهمية وجود نظام تكميلي يوفر مزايا تأمينية في بعض قطاعات نظام التأمينات الاجتماعية تديره الدولة بنفسها عن طريق الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي [٥٩].

ثامناً: مشاكل التضخم الاقتصادي:

تحمل التحولات الاقتصادية في طياتها عوامل التضخم، وتضطرب معها مستويات الأجور والأسعار ونفقات المعيشة ولا تستقر معدلات العلاوات وتتعدد الاجتهادات، وغالبا ما تتصارع معدلات التضخم مع معدلات تدرج الأجور فتفقد الحسابات الإكتوارية أهم اعتبارات سلامتها[٦٠] ، ويصبح من الضروري على مستوي الهيئة التأمينية وعلى مستوي المؤمن عليهم المحافظة علي قيم المعاشات وهي مشكلة عملية هامة لها طابعها الدولي إذ يعتبر الارتفاع المستمر في الأسعار والأجور ونفقات المعيشة من الظواهر العالمية في عصرنا الحاضر والتي تتزايد حدتها في فترات التحولات الاقتصادية[٦١].

ولقد أصبح مبدأ الاستقرار الاقتصادي أملا يراود دول العالم، بعد أن أخذت التقلبات الاقتصادية تعصف بالسياسات المالية والنقدية والخطط التنموية وتطيح بالمجهودات المبذولة، وانتهي نظام الذهب بعد أن ساد لفترة طويلة مرتكزا على تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات عن طريق انتقال الاحتياطي الذهبي دخولا وخروجا وما صاحبه من تقلبات حادة في الأسعار تأرجحت بين الكساد والانكماش والهبوط الحاد بين الرواج والتضخم وما يؤدي إليه من ارتفاع في الأسعار [٦٢].

وبدأت السياسة المالية تأخذ دورها بجانب السياسة النقدية بهدف الوصول إلى نظام اقتصادي يحقق رفع مستوي الدخل ومحاربة البطالة، وتجنب التقلبات الاقتصادية العنيفة، ويتلاءم مع الاتجاه نحو التصنيع وبدأ تدخل الدولة في الإنتاج والاستثمار مستهدفة استقرار الدخل القومي وكبح جماح الأسعار.

---

[٥٩] إبراهيم محمد مهدي، سامي نجيب، محمود سيد احمد سالم، **صناديق التأمين التكميلية ذات المزايا المرتبطة بالاشتراكات**، مرجع سابق، ص٦٢٤.

[٦٠] أحمد حمدي عبد الدايم عبد الحليم، **قياس أثر الشمول المالي في رفع كفاءة برامج الضمان الاجتماعي – الحالة المصرية نموذجاً**، المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، جامعة قناة السويس، ٢٠٢٠، ص ٢٨.

[٦١] إسراء أحمد محمد حشيش، مدخل إلى التأمينات الاجتماعية، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٢١، ص١١٧.

[٦٢] سعد السعيد عبد الرازق، **أثر التضخم الاقتصادي على مزايا التأمينات الاجتماعية**، مؤتمر مشاكل نظام التأمين الاجتماعي المصري، جامعة القاهرة، ١٩٩٦، ص٢.

ومنذ بدأت نظم التأمينات الاجتماعية تأخذ دورها في تقديم الحماية التأمينية من الأخطار التي يتعرض لها الأفراد دون أن يكون لهم القدرة على مواجهتها وتحمل تكاليف الحصول عليها، وقد لعبت – نظم التأمينات الاجتماعية – دورا بارزا لتحقيق مستوي معيشي أفضل بجانب ما تؤديه في تحقيق التنمية الاقتصادية، والحد من الضغوط التضخمية [٦٣].

وتبلورت نظم التأمينات الاجتماعية وتطورت لتواكب الحياة المعاصرة وتؤدي دورها في إطار الأهداف المأمولة والمحددة. ويعمل نظام التأمينات الاجتماعية في ظل ديناميكية تشريعية تستهدف رفع المعاناة عن أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم، ومحاولة تحقيق التوازن بين المرتبات والمعاشات عند ترك الخدمة بالإضافة إلي زيادة المعاشات المستحقة بنسب معينة لتواكب الزيادة في مستوي الأسعار. ونظرا لطول مدة الاشتراك وحتى الاستحقاق يؤثر ارتفاع الأسعار وانخفاض القوة الشرائية للنقود في القيمة الحقيقية للمعاش، هذا في حين يلتزم النظام بتقديم معاش نقدي محدد، الأمر الذي يترتب عليه بالضرورة عدم كفاية المعاشات لتحقيق الأغراض المأمولة والمنشودة من النظام. ويصبح الصراع سجالا بين الجهود التي تبذل في تطوير نظام التأمينات الاجتماعية والمزايا التي يقدمها وبين التضخم الذي يحد من فاعلية هذه المزايا ويعوق تقدمها، ويحاول نظام التأمينات الاجتماعية معالجة المشكلة عن طريق القوانين والتشريعات لتوفير مستوي معيشي مناسب، وزيادة المعاش أملا في تحقيق التناسب الكامل بين الأجور والمعاشات وتقليل الفجوة بينهما.

وتزداد المشكلة تعقيدا حيث تهتم التشريعات والقوانين المشار إليها بتحقيق التوازن النقدي بين التمويل والمزايا، حيث يتوقف التوازن الحقيقي على أوجه الاستثمار للمال الاحتياطي وهو ما يعني أن القيمة الحالية للمعاش تتحدد دون الأخذ في الاعتبار الآثار السلبية لعوامل التضخم وارتفاع الأسعار، الأمر الذي يترتب عليه انخفاض القيمة الحقيقية للمعاش مما يؤثر عكسيا في أهم أركان نظام التأمين الاجتماعي.

وتأسيساً على ذلك وحيث أن التضخم الاقتصادي أصبح ظاهرة عامة فإن المشكلة الحقيقية تتلخص في مدي تأثر مزايا التأمينات الاجتماعية بالتضخم الاقتصادي ومدي التناسب بين الزيادة السنوية للمعاشات مع ارتفاع الأسعار، نظرا لان ارتفاع الأسعار ظاهرة عالمية ولا تخص مجتمع بمفرده فنجد أن العديد من الدول – وبصفة خاصة المتقدمة – تسعي إلي زيادة دخول ومعاشات أفرادها بدرجة تتلاءم إلى حد كبير مع الزيادة في الأسعار [٦٤].

---

[٦٣] إبراهيم علي إبراهيم عبدربه، **مبادئ التأمين التجاري والاجتماعي – المبادئ النظرية والتطبيقات العملية**، مرجع سابق، ص ٣١٢.

[٦٤] محمد المهدي محمد علي، **ثورة التشريعات ودورها في امتداد مظلة المعاشات**، مؤتمر مشاكل نظام التأمين الاجتماعي المصري، جامعة القاهرة، ١٩٩٦، ص٢٩.

ويستهدف نظام التأمينات الاجتماعية – بجانب توفير الحماية التأمينية – العمل على رفع مستوي المزايا لتوفير مستوي معيشي مناسب للمستفيدين، بالإضافة إلى تضييق الفجوة بين الأجور بكافة عناصرها وبين المعاش، غير أن جميع الإجراءات والقوانين التي تتخذ لهذا الغرض لا تضع في اعتبارها الآثار العكسية للتضخم، مما يترتب عليه انخفاض القيمة الحقيقية للمعاش، حيث تتحدد مزايا التأمينات الاجتماعية في صورة التزامات تؤدي للمنتفعين أو المستحقين عنهم عند تحقق الخطر. ونظرا لاتجاهات الأسعار نحو الارتفاع المستمر كنتيجة حتمية للتضخم الاقتصادي فإن القوة الشرائية للنقود تتعرض للانخفاض، الأمر الذي يلحق الضرر بأصحاب الدخول الثابتة عموما وأصحاب المعاشات بصفة خاصة، حيث تنخفض قيمة المعاشات بنسبة تعادل الزيادة في معدل التضخم [٦٥].

إن الزيادة في الأسعار تعني النقص في القوة الشرائية للنقود، أي النقص في الحجم الحقيقي للسلع والخدمات التي يمكن الحصول عليها مقابل وحدة النقود، وتنعكس هذه الظاهرة على نظم التأمينات الاجتماعية في العديد من النواحي لاسيما وأن هذه النظم ترتبط ارتباط وثيقاً بالاتجاهات الاقتصادية فضلا عن أن فاعليتها في تأمين العاملين إنما ترتكز على الظروف الاقتصادية السائدة [٦٦]، **<u>وبناءً على ذلك نعرض أثر التضخم على مزايا التأمينات الاجتماعية وذلك كما يلي:</u>**

١) <u>بالنسبة للمزايا:</u> أن المزايا التي يحصل عليها المؤمن عليهم والمستحقون عنهم من نظم التأمينات الاجتماعية توجه بصفة أساسية للإنفاق على الغذاء ثم على نفقات المعيشة بصفة عامة – لهذا يتعين الاهتمام بالأرقام القياسية لنفقات المعيشة للوصول إلى مدي فاعلية هذه المزايا في تحقيق الغرض الذي من أجله أنشئت نظم التأمينات الاجتماعية.

٢) <u>الارتفاع المستمر في الأسعار قبل استحقاق المعاش:</u> في هذه الحالة لو فرض أن الأجور ترتفع بنسبة الارتفاع في الأسعار فإن المعاش لا يتأثر لأنه يحسب على أساس نسبة معينة من الأجر، أما لو بقيت الأجور جامدة رغم الارتفاع المستمر في الأسعار أو إذا أضيفت لها أعانة غلاء معيشة ولم تدخل في الاعتبار عند حساب المعاش فان المعاش يتأثر بالارتفاع المستمر في الأسعار[٦٧]، وكذلك الحال عندما تكون المعاشات غير مرتبطة بالأجور حيث تدفع في صورة مبلغ ثابت للجميع (كما هو الحال بالنسبة – للمنتفعين بنظام التأمين الشامل الصادر به القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠.

<u>وعموما يجب ألا يغيب عن الذهن أن</u> المعاش يمكن أن يتأثر تأثراً بالغاً عندما ترتفع الأسعار ارتفاعاً شديداً خلال فترة قصيرة من الزمن في حين أن المعاش يحسب على أساس متوسط الأجور خلال فترة طويلة من الزمن.

---

[٦٥] رمزي زكي، **مشكلة التضخم في مصر**، مرجع سابق، ص ٤٤٧.
[٦٦] محمد المهدي محمد علي، **ثورة التشريعات ودورها في امتداد مظلة المعاشات**، مرجع سابق، ص٢٩.
[٦٧] رمضان عبد الفتاح حسن، **إدارة نظام التأمين الاجتماعي ومجالات التطبيق ومراحل تطور أجر الاشتراك**، محاضرة في التأمين الاجتماعي، الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، القاهرة، أكتوبر ٢٠٢٢، ص٢٨.

٣) ارتفاع الأسعار وتدهور قيمة النقود بعد استحقاق المعاش: تعتبر هذه الحالة أكثر أهمية وشيوعاً ولذلك نجد أن أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم يعانون أكثر من غيرهم من ارتفاع الأسعار لأنهم أكثر الناس ثباتا في الدخل كما أن أصحاب معاشات العجز الدائم يعانون في بعض الأحيان أكثر من أصحاب معاشات الشيخوخة خصوصا الذين يصابون بالعجز الدائم في سن مبكرة حيث يكون توقع الحياة بالنسبة لهم أكثر من توقع الحياة بالنسبة لأصحاب معاشات الشيخوخة.

ولا يقتصر أثر التضخم على ما سلف ذكره بل قد يؤدي إلى انهيار نظم التأمينات الاجتماعية ما لم تتخذ الوسائل الكفيلة بحل مشكلة التدهور في القيم الحقيقية للمعاشات مما قد يؤدي إلي زيادة موجة التهرب من نظم التأمينات الاجتماعية بل ومعارضة هذه النظم مستندين في ذلك إلى فشل هذه النظم في حل المشاكل الاجتماعية التي أنشئت أساسا من أجلها [٦٨].

٤) القيمة النقدية والقيمة الحقيقية لمزايا التأمينات الاجتماعية: تعتبر المعاشات أهم المزايا التي يقدمها نظام التأمينات الاجتماعية حيث أن المعاشات بنوعيها (للأحياء وللورثة) تمثل النسبة الغالبة في مجموع المزايا، ونظرا لأن المزايا عموما يتم تحديدها مقدما وعند بداية تطبيق النظام، فإن المعاشات بصفة خاصة تعتبر من المزايا المؤجلة والتي يتوقع الحصول عليها بعد مدة طويلة.

وبطبيعة الحال كلما طالت مدة المعاش كلما انخفضت القيمة الحقيقية للمعاش في ظل التضخم ويؤدي ذلك إلي:

١. يؤدي التضخم الاقتصادي إلى انخفاض قيمة المعاشات مما يلحق الضرر بالمستحقين نظرا لضآلة قيمة معاش كل منهم.
٢. إن انخفاض القيمة الحقيقية للمعاش يزيد من معاناة أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم، بالإضافة إلى الأعباء التي تقع على الخزانة العامة، **ويري الباحث أن** الزيادة التي تقررها نظم التأمينات الاجتماعية تغطي الفروق النقدية دون أن تتطرق إلى تغطية الفروق الحقيقية، الأمر الذي يترتب عليه استمرارية الضرر وزيادة الأعباء، والتأثير العكسي على نظام التأمينات الاجتماعية.
٣. ظاهرة التضخم الاقتصادي تؤثر سلبياً في قيمة مزايا التأمينات الاجتماعية، وتأسيساً على ذلك فإنه يجب إعادة النظر من فترة لأخرى في نسبة أو قيمة المزايا المحددة لتغطية فروق الأسعار، **ويري الباحث أن** الحل الأمثل لمشكلة التضخم هو العمل الجاد علي زيادة معدل العائد على الاستثمار بالبحث عن قنوات استثمارية جديدة وتنويع أوجه الاستثمار بالإضافة إلى عمل منظومة تشريعية

---

[٦٨] إمام سلمان امام إبراهيم، **نشأة التأمين الاجتماعي وتطوره**، مجلة الفكر القانوني والاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة بنها، ٢٠١٩، ص٢٦.

جديدة لتحرير أموال التأمينات الاجتماعية والمحافظة عليها واستغلالها الاستغلال الامثل لدفع عجلة التنمية الاقتصادية.

المطلب الثاني

مقترحات إصلاح نظام التأمينات الاجتماعية المصري

يتضح من دراسة نظام التأمينات الاجتماعية المصري وجود العديد من التحديات التي تقف حائلاً أمام هذا النظام، الأمر الذي يحتم طرح سبل علاج أو إصلاح نظام المعاشات في مصر بهدف تخفيف العبء عن الموازنة العامة للدولة وتوفير نظام فعال للتأمينات يمنح المواطنين مزايا مناسبة تتناسب مع الظروف المعيشية من حولهم وتلبى لهم احتياجاتهم المتنوعة وفى ذات الوقت دون تحمل الممولين أي أعباء إضافية، **وذلك كما يلي:**

أولاً: تثبيت النظام التأميني المصري الحالي وإعادة هيكلته واصلاحه:

يتمثل هذا الاقتراح في إعادة هيكلة وإصلاح نظام التأمينات الاجتماعية المصري القائم حاليا، من خلال تطبيق نظام الإصلاح المختلط وانشاء نظام تأميني تكميلي **عن طريق بعض الإجراءات نوضحها فيما يلي** [٦٩]**:**

١. يجب أن يكون هذا النظام اجباري يطبق على جميع من يحددهم النظام.
٢. أن يتم اجراء بعض الإصلاحات التشريعية والاستثمارية والإدارية والاكتوارية به وتنظيم العلاقة بينه وبين الموازنة العامة للدولة.
٣. وجود نظام محدد المزايا مقدماً بمعني أن النظام يتحدد فيه المزايا التأمينية مقدماً مقابل أداء الاشتراكات المناسبة كما يحددها القانون والخبراء الاكتواريون.
٤. أن يرتكز هذا النظام على تخفيف حدة الفقر بضمان حداً مناسباً من الدخل في حالة تحقق أحد الأخطار المؤمن ضدها، ويوفر حياة كريمة للمؤمن عليهم ويحقق الاحتياجات الأساسية لهم ويتوافق مع الأسعار الجارية ونفقات المعيشة والتضخم.
٥. إنشاء نظام تأميني تكميلي يهدف إلى تحقيق العدالة في إعادة توزيع الدخل من أحجل أن يؤدي المعاش بالقدر الذي يواجه مستوي المعيشة الذي كان يتمتع به صاحب المعاش قبل التقاعد كي يغطي نفقات واعباء المعيشة الضرورية.
٦. إنشاء صندوق إضافي للمعاشات على مستوي الدولة بشكل اختياري خاص ممول يغطي شرائح الدخول التي تزيد عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك في النظام العام للتأمينات.

ويري الباحث أن هذا الاقتراح هو أفضل الحلول والأنسب للطبيعة الاقتصادية والديموغرافية، والاطر السياسية والتشريعية المصرية، لتحقيق الهدف المرجو نحو إعادة توزيع الدخل بصورة إلى حد ما عادلة.

---

[٦٩] ويعد هذا الاقتراح هو أفضل الحلول من وجهة نظر الكثير من الخبراء والمتخصصين في التأمين الاجتماعي في مصر حالياً.

ثانياً: مقترحات بشأن التغطية والتمويل:

١. **استقلالية الصندوق الخاص بالنظام الجديد،** يجب ألا تستحوذ الدولة علي الاحتياطي المالي الخاص بهذا الصندوق، كما يجب الا تتدخل في توجيه لاستثمارات بعينها، باعتبارها أموال خاصة تديرها أو تشرف عليها الحكومة لصالح أعضاء هذا النظام.

٢. **يجب أن يتم اختيار إدارة النظام بعناية فائقة**، ليضم أفضل الخبرات، والكفاءات في مجال الاستثمار، وغيرها من التخصصات اللازمة، مع هيئة شرعية تقدم الفتوى لتقييد النظام بالمعاملات الشرعية دون غيرها، بالإضافة لتشكيل جمعية عمومية من المشتركين (أصحاب المعاشات والمؤمن عليهم) لمحاسبة مجلس الإدارة، وتغييره إذا فشل في تحقيق أهداف النظام، ومصالح المشتركين فيه.

٣. **إضفاء نوع من اختيارية الاشتراك،** يجب أن يكون الاشتراك في النظام الجديد اختياريا، وذلك لكون صفة الاجبار على الاشتراك لا تلائم الفقراء [٧٠]، وذلك للتحفيز على الاشتراك حيث أنه من شأن تطبيق هذا المقترح رفع مستوى الطلب الكلي [٧١] وبالتالي تحفيز المستثمرين على زيادة الإنتاج لمواجهة هذا الطلب الجديد، مما يدفع بالاقتصاد إلى النمو؛ بشرط خضوع السوق للرقابة الشرعية حتى لا يتم استغلال ذلك في زيادة الأسعار دون زيادة الإنتاج.

٤. **الاشتراك بحصة المشترك فقط،** بحيث تكون حصة الاشتراك نسبة مستقطعة شهريا من اجمالي الدخل، ويقترح أن تكون نسبة الاشتراك ١٠% من اجمالي الدخل الذي يحصل عليه بدون حد أقصي [٧٢] لمن يرغب في الاشتراك، وبالتالي يكون قد تم القضاء على مشكلة ارتفاع نسب الاشتراك [٧٣] في النظام التأميني القائم حاليا، وما يترتب عليه من أثار سلبية.

٥. **بالنسبة لمواجهة خطر البطالة المؤقتة،** فيجوز للمشترك أن يسحب من رصيده لدى النظام لتغطية نفقاته خلال تلك الفترة، إلا أنه يجب أن يسن في قانون العمل على حق العامل في الحصول على مكافأة نهاية خدمة مناسبة وكافية لتغطية نفقاته خلال فترة بحثه عن عمل جديد كحد أدنى، إذا اجتاز فترة الاختبار بنجاح، أما بالنسبة للبطالة بشكل عام فتتم مواجهتها من خلال عدة مؤسسات، من ضمنها صندوق المساعدات الاجتماعية (الشئون الاجتماعية) من خلال تدريب

---

[٧٠] أو في حالة جعله إجباري، فعلى الأقل يتم تحديد حد أدنى للدخل قبل فرض إجبارية الاشتراك؛ بما يضمن عدم إرهاق الفقراء.

[٧١] سيرتفع الطلب الكلي بسبب ارتفاع الدخول المتاحة لتصرف محدودي الدخل؛ نتيجة إلغاء حصة التأمينات (حصة العامل) التي كانت تستقطع من أجورهم.

[٧٢] ويمكن أن تترك الحرية للمشترك أن يختار النسبة التي يرغب في الاشتراك بها، أو أن يشترك بمبلغ محدد يختاره ويضاف لرصيده، على غرار المتبع (في النظام القائم) بشأن أصحاب الأعمال والعاملين بالخارج (في النظام الحالي). ولكن من الأفضل توحيد النظام على جميع المشتركين.

[٧٣] ستنخفض تكاليف الاشتراك لكل من كان دخله أقل من الحد الأقصى للأجر التأميني المعمول به في النظام الحالي، وبالنسبة لمن ترتفع دخولهم عن هذا الحد فسترتفع تكلفة الاشتراك عليهم.

المتعطلين وتوفير العمل لهم، وتوفير أدوات المهنة أو الحرفة وغيرها من آليات تكافل الأمة الإسلامية، لمواجهة خطر البطالة[٧٤].

٦. **تتم معاملة اشتراكات أعضاء النظام على أنها أموال خاصة**، تم تفـويض إدارة النظام لاستثمارها، وتحقيق أعلى عائد ممكن عليها في ضـوء الشـريعة الإسلامية. على أن تودع في حساب شخصي باسم المشترك، ويتم اخطاره سنوياً بقيمة رصيد إيداعاته، والعائد المحقق عليها، ويفضل تقييم الرصيد بعدد معين من الأسهم كحصة في أصول الصندوق واستثماراته لتجنب مشكلة تآكـل القيمة الحقيقية للرصيد النقدي بفعل التضخم.

٧. **نشر الثقافة والوعي التأميني بين جميع المتعاملين والمنفذين للنظام التأميني والمجتمع بصفة عامة:** نظرا لوجود حالة من الأمية التأمينية بين جميع أفراد المجتمع، وهذا يؤدي إلي حدوث مشكلات عديدة في النظام تؤدي إلي التهرب التأميني، وحدوث مشكلات كثيرة بين افراد المجتمع وأجهزة التأمينات الاجتماعية والشكوى المستمرة للمستفيدين من النظام والملتزمين به والذي يؤدي بدورة الي ضعف معدلات الفعلية عن المخطط لها، بالإضافة الي عدم فهم افراد المجتمع ان التأمينات الاجتماعية نظام لا يقوم علي التزام مقابل حق وانما فيه الكثير من التكافل الاجتماعي بين مشتركي النظام.

ثالثاً: مقترحات بشأن المزايا التأمينية:

١. **يقترح أن يكون التقاعد اختيارياً**؛ لعدم إهدار الطاقات البشرية من كبار السن ذوي الخبرة، من القادرين على العمل والـراغبين فيـه [٧٥] وتركـه لاختيـار الشخص، فإذا ما وجد نفسه غير راغب في العمل وسيتحقق لـه عائـد علـى رصيده يكفيه، أو له مصادر دخل أخرى مكملة، أو كان غير قادر على العمـل فله الحرية في التقاعد عند أي سن مناسب له [٧٦].

---

[٧٤] تعد المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر، النواة الأولى للنهوض بالاقتصاد المصري، من وجهة نظر الكثير من المتخصصين، وهو دور يمكن لصندوق المساعدات الاجتماعية القيام به بكفاءة عالية (في إطار تكافل الأمـة)، بالتعاون مع الصندوق الاجتماعي للتنمية (بعد إصلاحه).

[٧٥] لا شك في أن المجتمع المصري في أمس الحاجة لتنفيذ خطة تستهدف وضع كل شخص في المكان المناسب لـه، من حيث موهبته وإمكانياته وكفاءته، ...إلخ، وتحقيق العدالة في التعيين والترقي فيشعر كل شخص بالرضـى والسرور في ممارسة العمل الذي يحبه ويتقنه؛ حتى تصل إنتاجيته لأقصى درجة ممكنة، مع ضرورة تعديل قانون الوظيفة العامة وتشديد الرقابة على الجهاز الإداري للدولة (دون ظلم أو تجاوز)، بما يتيح القدرة علـى استبعاد العناصر الفاشلة والمقصرة، والقضاء على الوساطة والمحسوبية والرشاوي والبطالة المقنعة، وبما يضمن استمرار الكفاءات فقط، حتى يمكن للعامل الاستمرار في العمل متى كان راغباً في ذلك وقادراً عليه.

[٧٦] عادة ما يتم الدفاع عن فكرة التقاعد الإجباري، لإفساح الطريق للشباب لإيجاد فرص عمل. والحقيقة أن ذلك يقوم على افتراض ضمني مفاده أن النظام الاقتصادي في حالة جمود، وهذا ما لا يجب أن يكون، إذ يتحتم على الدولة التوسع في النشاط الاقتصادي بمعدل يتناسب طردياً مع معدل نمو السكان، بما يجعل المجتمع يستفيد من خبرات كبار السن وسواعد الشباب.

٢. **تحديد حد أدني للمعاش**[٧٧]، مراعاة لأن يتلاءم مع المتغيرات الاقتصادية المتوالية والتي يصاحبها ارتفاع الأسعار ويمكن أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم من العيش حياة كريمة، وذلك تفاديا لمشكلة عدم كفاية عوائد الرصيد المتراكم لتمويل معاش لائق بالنسبة لمن يثبت أنه من محدودي الدخل ويحتاجون لدعم الدولة، بحيث تتحمل الخزانة العامة الفرق بين العائد المستحق وقيمة الحد الأدنى للمعاش، أو اللجوء لطريقة أخرى، بحيث إذا تبين عند طلب صرف العوائد في صورة معاش أن هذه العوائد (المعاش) أقل مما يلزم لتوفير حياة كريمة، وليس لدى المشترك مصادر أخرى للدخل، فعلى المشترك أن يتقدم لصندوق المساعدات الاجتماعية للحصول على مساعدة تكميلية على هذا المعاش بشرط أن يكون من المحتاجين، على أن يقوم نظام المساعدات ببحث حالة الشخص والوقوف على الطريقة المناسبة لمساعدته في ضوء ظروفه، ومعاقبته إذا ثبت ادعاءه الفقر بالكذب[٧٨]، وبذلك يكون قد تم علاج مشكلة عدم توفير المعاشات لحياة كريمة للمشتركين من محدودي الدخل.

٣. **من حق المشترك أن يسحب العائد بشكل سنوي**، أو يضيفه على الرصيد، ليعاد ضخه واستثماره مرة أخرى، كما يمنح الحق في السحب من رصيده في أي وقت يشاء أي مبلغ يريد، فالأصل أنه مال خاص، م ن حقه استرداده كله أو بعضه لمواجهة ظروف حياته الخاصة [٧٩].

رابعاً: أوجه مقترحة لاستثمار فائض أموال التأمينات الاجتماعية:

في ضوء الاعتبارات الأساسية للاستثمار كالسيولة والأمان والعائد والتي تتوقف على ظروف الدولة اقتصاديا واجتماعيا وسياسياً، لابد من توسيع مجالات استثمار أموال التأمينات الاجتماعية في مشروعات إنتاجية حقيقية تفيد الاقتصاد القومي، ولكن دون تحديد لحجم المبالغ المستثمرة لأي مجال استثماري، وبالإضافة لأوجه الاستثمارات الأخرى السابق تناولها في المبحث الأول، **نقترح أوجه جديدة لاستثمار فائض أموال التأمينات الاجتماعية كالتالي:**

١) **الاستثمار في مجال العقارات والأراضي:** يعد الاستثمار في شراء المساكن والأراضي وكذلك عمليات الرهن والتمويل العقاري من الاستثمارات الناجحة الأكثر ضمانا وتحقيق عائد منتظم، ويعتبر هذا النوع من الاستثمارات أقل عرضه للتقلبات الاقتصادية ومخاطر أسعار الصرف، كما تعتبر ملاذا جيدا من التضخم المالي، والتي تشهد رواجا كبيرا في مصر الآن.

---

[٧٧] **من الجدير بالذكر أن** مراعاة الحد الأدنى للمعاش سيقضي على المشكلة التي قد تواجه المستحقين، ومنهم على سبيل المثال: الأرملة التي ترث الثمن فقط من الرصيد، على ان يتم تمويل الفرق بين المستحق والحد الأدنى من الخزانة العامة للدولة.

[٧٨] على أن يتم نشر الوعي الإسلامي، والتحبيب في الأمانة والصدق والرضا والزهد في مال الفقراء وغيرها من الأخلاق الإسلامية الواجبة. (وهو ما يندرج تحت التكافل المعنوي).

[٧٩] يمكن التضييق (نسبياً) على المشتركين لعدم اهدار الرصيد، وذلك بالسماح فقط (على سبيل المثال) لمن استمر في الاشتراك بالنظام لمدة ثلاثة سنوات، أن يسحب في حدود ربع رصيده، وهو ما يشبه نسبياً أسلوب الاستبدال في نظام التأمين الاجتماعي الحالي، ولكن مع مراعاة عدم استخدام نظام الفوائد، حتى لا يتحول الصندوق إلى مقرض بفائدة، كالبنوك التجارية.

٢) **الاستثمار في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات:** لا يخفي على أحد الطفرة التي يحققها هذا المجال، والذي يعد من القطاعات الواعدة في مصر، فمن المجدي اقتصاديا توجيه جزء من الاستثمارات لهذا القطاع الهام، وهو ما سيؤدي لانخفاض أسعار منتجات هذا القطاع الحيوي، وتوفيرها لكل أفراد المجتمع [١].

٣) **الاستثمار في مجال السياحة:** أنعم الله تعالي بإرث حضاري ومعالم سياحية عظيمة لا يضاهيها أي مكان في العالم، لذلك يقترح توجيه جزء للاستثمار في القطاع السياحي، وبالذات الاهتمام بالسياحة الداخلية فمن غير المعقول أن يري العالم أثارنا ولا يستطيع الكثير من أفراد الشعب المصري رؤية أثار اجدادهم بسبب عدم الاهتمام بالسياحة الداخلية وارتفاع أسعارها، ويؤدي ذلك إلى تحقيق إيرادات كبيرة، بالإضافة إلى تعزيز الحس والانتماء الوطني، وترى الهيئة العامة للاستثمار أن قطاع السياحة من القطاعات الواعدة في مصر [٢].

٤) **الاستثمار في مجال الصناعة:** يعلم الجميع مدي أهمية قطاع الصناعة بمختلف الأنشطة الفرعية التي يتضمنها مثل الصناعات الدوائية والمعدنية والغذائية والمعدنية والهندسية والكيماوية ومواد البناء، وأن التقدم لأدي دولة مرهون بتطور الصناعة بها ومواكبتها للمستوي العالمي، وفي ضوء الأرباح العالية التي يحققها هذا القطاع في مصر.

٥) **الاستثمار في مجال الزراعة والإنتاج الحيواني والداجني:** إن الاستثمار في قطاع الزراعة والإنتاج الحيواني والداجني يحقق متوسط معدل عائد كبير ومضمون، ولذلك يقترح توجيه جزء من أموال التأمينات إلى الاستثمار فيه، مثل زراعة القمح والأرز ومالهم من أهمية قصوى.

٦) **الاستثمار في قطاع الخدمات:** فقد أكدت الهيئة العامة للاستثمار على أن هذا القطاع الخطير يعد من القطاعات الواعـــدة في مصر، وذلك لعدد من الأسباب من أهمها [٣] وجود طلب كبير على التعليم، التعليم، لا سيما الخاص منه خصوصاً في المرحلة ما قبل الجامعية، ووجود عدد كبير مـــن الخـــريجين (حوالي ٤٤ ألف خريج) في مجال التعليم، يمثلوا عمالة وفيرة لتزويد هذا القطاع بالوقود البشري .وبالنسبة للرعاية الصحية، فقد باتت إما ذات جودة مرتفعة وباهظة التكـــاليف، أو ذات جودة متدنية، بتكاليف منخفضة، والغالبية العظمى من الشعب المصري تحظى برعايـــة صحية غير جيدة بسبب ضعف قدراتهم المالية، وهذا ما يدعو للاستثمار في هذا القطـــاع الحيوي والخطير، على أن يتبنى تقديم خدمة متميزة بدون مبالغة في أسعارها، وهو مـــا سيعود بالنفع على المستثمر من خلال تحقيق الأرباح المجزية، وكذلك ترتفـــع إنتاجيـــة المواطن المصري نتيجة تحسن حالته الصحية، وترى الهيئة العامة للاســـتثمار أن هـــذا القطاع يعد من القطاعات الواعدة في مصر، **لعدد من**

---

[١] رشا قناوي، **الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، مجموعة تقارير استثمر في مصر**، الهيئة العامة للاستثمار، ٢٠٠٨، ص٩.

[٢] رشا قناوي، **السياحة، مجموعة تقارير استثمر في مصر**، الهيئة العامة للاستثمار، ٢٠٠٨، ص٩.

[٣] رشا قناوي، **التعليم، مجموعة تقارير استثمر في مصر**، الهيئة العامة للاستثمار، ٢٠٠٨، ص٦.

الأسباب من أهمها: [1] وجود عدد كبير من الخريجين من كليات الطب والتمريض، وبالتالي وفرة في العمالة اللازمة للاستثمار في هذا القطاع، والحاجة الشديدة لمزيد من مقدمي خدمات الرعاية الصحية في مصر، وهو ما يعني توافر طلب كبير، ورواج للمستثمرين في هذا القطاع.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج:

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج رئيسية يتمثل أهمها في النقاط التالية:

١. تعتبر التأمينات الاجتماعية عنصر من عناصر الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي فهو يعمل على تأمين دخل المؤمن عليهم ومساندة اقتصاديات صاحب العمل، كما إنه صمام أمن يهدف إلى تصحيح العلاقات الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع.

٢. تتميز نظم التأمينات الاجتماعية بتحقيقها أهداف عظيمة متنوعة ما بين أهداف اقتصادية واجتماعية وسياسية وأخلاقية ونفسية تمتد لتشمل جميع فئات المجتمع.

٣. انخفاض الكفاءة الاقتصادية لنظام التأمين الاجتماعي المصري من خلال انخفاض قيمة الاشتراكات المحصلة بسبب انتشار ظاهرة التهرب من الاشتراك في التأمين كليًا أو جزئيًا في منشآت القطاع الخاص، وصعوبة تحصيل الاشتراكات من المؤسسات الصحفية وشركات القطاع العام، وبالتالي ترتفع مديونيات تلك المؤسسات للهيئة.

٤. طرق احتساب المعاشات، وارتفاع معدل الاشتراك وجود الحد الأقصى، وتعدد التشريعات (من قوانين وقرارات وزارية وتعليمات) وتعقد النظام، لا يتوافق مع معيار المساواة، حيث يؤدي كل ذلك إلى إعاقة تطبيق القانون تطبيقاً صحيحاً وعدم التوحيد في الحقوق بين المؤمن عليهم، وعدم المساواة في الاشتراكات والحقوق التأمينية.

٥. قيمة المعاشات في مصر لا تتوافق مع معيار الملائمة الاجتماعية والاقتصادية، فقيمة المعاشات منخفضة ولا تواكب معدلات التضخم، وبالتالي فهي غير كافية لضمان مستوى معيشي كريم، أو على الأقل يوازي المستوى المعيشي للفرد قبل تقاعده.

٦. أوضحت نتائج الدراسة أن مراعاة مبدأ مشاركة أجهزة إدارة نظام التأمين الاجتماعي في توجيه الأموال المستثمرة في حالة قيام الدولة بعمليات استثمار احتياطيات أموال التأمين الاجتماعي بغرض مساهمة تلك الأموال في تمويل المشروعات العامة للدولة، فيجب ألا يحول ذلك بين أجهزة التأمين وبين ممارستها لحريتها واستقلاليتها المالية في إدارة وتوجيه أمواله المستثمرة في ذلك المجال.

---

[1] رشا قناوي، **الرعاية الصحية، مجموعة تقارير استثمر في مصر**، الهيئة العامة للاستثمار، ٢٠٠٨، ص٧.

٧. رفع الكفاءة الاقتصادية لنظام التأمين الاجتماعي يستهدف تحقيق العدالة الاجتماعية حيث يعتبر الدور الرئيسي والفعال لنظام التأمين الاجتماعي وذلك من خلال إعادة توزيع الدخول لصالح الفئات الأقل دخلًا، وهو ما تستهدفه نظم التأمين الاجتماعي بتعدد مصادر تمويل النفقات.

ثانياً: التوصيات:

١. **العمل على اصلاح وتطوير النظام التأميني القائم حاليا مع توفير نظام تأميني تكميلي:** وذلك من خلال انشاء نظام تأميني تكميلي يهدف إلى تحقيق العدالة في إعادة توزيع الدخل من أحجل أن يؤدي المعاش بالقدر الذي يواجه مستوي المعيشة الذي كان يتمتع به صاحب المعاش قبل التقاعد كي يغطي نفقات واعباء المعيشة الضرورية.

٢. **إدارة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي:** تأكيد استقلال هيئة التأمين الاجتماعي في إداراتها للنظام التأميني وولايتها على أموال التأمينات والمعاشات وحسن إدارة هذه الأموال وخاصة عند البدء في تطبيق نظام المعاشات الجديد "تدريجياً" وما يسهم به هذا النظام الجديد في دعم الاستدامة المالية للنظام. وان كان الأمر كذلك فإن العدول عن ضم الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية الى وزارة المالية يضمن الثقة في النظام وضمان استدامته.

٣. **تنويع أوجه الاستثمار:** بالتوجه نحو الاستثمار في الأنشطة الاجتماعية المنتجة، بما يعود على المجتمع ككل، بتأسيس شركات جديده تعمل في قطاعات استراتيجية مثل شركات البترول والبتروكيماويات والاتصالات والبرمجة والتمويل العقاري، لتحقيق عائد كبير يدعم الاحتياطي المالي، وبالتالي تدخل الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي كشريك في النهضة الاقتصادية وخدمة الوطن.

٤. **تخفيض نسب الاشتراك:** يجب إعادة النظر في تخفيض نسب الاشتراك وذلك من اجل التخلص من ظاهرة التهرب التأميني، وتشجيع أصحاب الأعمال والمشروعات لخلق وظائف جديدة الأمر الذي يترتب علية التخلص من ارتفاع معدل البطالة.

٥. **مكافحة البطالة:** وضع وتنفيذ سياسات وبرامج من شأنها مكافحة البطالة وزيادة معدلات توظيف الداخلين الجدد الى سوق العمل مما يسهم ذلك في زيادة حصيلة الاشتراكات.

٦. **مواجهة أثر التضخم:** يجب تصحيح أثر التضخم على القيمة الحقيقية للأجور والمعاشات وذلك بربطها برقم قياسي مناسب مما يؤدي الي ضمان القيمة الحقيقية للمعاش عبر مرور السنوات.

المراجع

أولاً: المراجع العربية:

١. إبراهيم علي إبراهيم عبدربه، **مبادئ التأمين التجاري والاجتماعي – المبادئ النظرية والتطبيقات العملية**، دار فاروس، الإسكندرية، ٢٠٢٠.

٢. إبراهيم محمد مهدي، سامي نجيب ملك، محمود سيد أحمد سالم، **صناديق التأمين التكميلية ذات المزايا المرتبطة بالاشتراكات**، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة جامعة المنصورة، ٢٠١٠.

٣. أحمد حمدي عبد الدايم عبد الحليم، **قياس أثر الشمول المالي في رفع كفاءة برامج الضمان الاجتماعي – الحالة المصرية نموذجاً**، المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، جامعة قناة السويس، ٢٠٢٠.

٤. أحمد عارف العساف، "**سياسة الخصخصة وأثرها على البطالة والأمن الوظيفي للعاملين (شركة الأسمنت الأردنية كنموذج)**"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية – جامعة الزرقاء، المملكة الأردنية الهاشمية، العدد السابع، ٢٠٠٧.

٥. أحمد عبد الحافظ محمد النعماني، **مدخرات التأمينات الاجتماعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية – دراسة مقارنة وتطبيقية على مصر**، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، ٢٠١٨.

٦. أحمد محمد محمود السحتري، **تحسين السياسة الاستثمارية في نظام التأمين الاجتماعي المصري تطبيق على صندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص**، رسالة ماجستير، معهد الدراسات والبحوث الإحصائية، جامعة القاهرة، ٢٠١٥.

٧. إسراء أحمد محمد حشيش، **مدخل إلى التأمينات الاجتماعية**، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٢١.

٨. أشرف سيد خلف، **جرائم التأمين الاجتماعي في القانون المصري – دراسة تحليلية وفقهية مقارنة**، المجلة القانونية، كلية الحقوق – فرع الخرطوم، جامعة القاهرة.

٩. ألفونس شحاتة، **المبادئ النظرية في التأمينات الاجتماعية**، القاهرة، دار نافع للطباعة، ١٩٧٩.

١٠. إمام سلمان امام إبراهيم، **نشأة التأمين الاجتماعي وتطوره**، مجلة الفكر القانوني والاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة بنها، ٢٠١٩.

١١. أيه عبد المرضي رشيد فرج، **المشكلات الاجتماعية والفيزيقية المرتبطة بانخفاض دخل أصحاب المعاشات وسبل التكيف الاجتماعي والنفسي والبيئي معها**، رسالة ماجستير، معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة عين شمس، ٢٠٢٢.

١٢. برهام عطا الله، **أموال التأمينات الاجتماعية عجز الدولة أم عجز الصناديق**، كتاب الأهرام الاقتصادي، العدد ٢٤٤، القاهرة، ٢٠٠٦.

١٣. الجهاز المركزي للتعبئة والاحصاء، النشرة السنوية لإحصاءات الخدمات الاجتماعية، القاهرة، اصدار اكتوبر ٢٠٢١.

١٤. خليفة عبدالعال حسن خليفة، **نظام مقترح لتوفير مزايا تأمينية تكميلية للعاملين المدنيين بالجهاز الإداري للدولة**، رسالة دكتوراة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ٢٠١٩.

١٥. دينا سمير محمد، **تطوير نظام التأمين الاجتماعي في مصر رؤية من خلال تجارب دول أمريكا اللاتينية**، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة قناة السويس، ٢٠١٩.

١٦. رامي عبد السلام سلمان عيال، **حدود التعويض عن إصابات العمل ومدي حق التأمينات الاجتماعية في الحلول محل المصاب – دراسة مقارنة**، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠٢٠.

١٧. رشا سيد أحمد محمود يوسف، **الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية وتعزيز القدرات الذاتية للمستفيدين من برنامج تكافل وكرامة**، رسالة دكتوراه، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة الفيوم، ٢٠٢٠.

١٨. رشا قناوي، **الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات**، مجموعة تقارير استثمر في مصر، الهيئة العامة للاستثمار، ٢٠٠٨.

١٩. رمزي زكي، **مشكلة التضخم في مصر**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.

٢٠. رمضان عبد الفتاح حسن، **إدارة نظام التأمين الاجتماعي ومجالات التطبيق ومراحل تطور أجر الاشتراك**، محاضرة في التأمين الاجتماعي، الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، القاهرة، أكتوبر ٢٠٢٢.

٢١. رمضان عبد الفتاح حسن، **الحقوق الإضافية وملف التأمين الاجتماعي، محاضرة في التأمين الاجتماعي**، المركز التدريبي، الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، نوفمبر ٢٠١٧.

٢٢. سامي نجيب ملك، **مقالات تأمينية في مجال الصناديق الخاصة، محور الإدارة الناجحة لصناديق التأمين الخاصة عامة وصناديق ادخار المعاشات الخاصة**، دار التأمينات، القاهرة، ٢٠١٦

٢٣. سعد السعيد عبد الرازق، **أثر التضخم الاقتصادي على مزايا التأمينات الاجتماعية، مؤتمر مشاكل نظام التأمين الاجتماعي المصري**، جامعة القاهرة، ١٩٩٦.

٢٤. سيد مسلم شحاته سلامه، **وثيقة تأمين معاش تكميلي مقترحة في ظل انخفاض القيمة النقدية للمعاش**، رسالة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة المنصورة، ٢٠١٩
٢٥. شيماء محمد عبد السلام ياسين، **تطوير النظام المصري للتأمين الاجتماعي في ظل رفع الكفاءة الاقتصادية والتأمينية – دراسة تطبيقية**، رسالة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة المنصورة، ٢٠٢٢.
٢٦. صابر النقيب، **شرح قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩**، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٢١.
٢٧. قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات، **رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩م**، الباب الثامن (المستحقون في المعاش).
٢٨. ماهر ضاحي ماهر عبد السلام، **المعاش المبكر في القانون المصري – دراسة مقارنة**، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، ٢٠١٩.
٢٩. مايان صبحي سالم بسيوني، **تقييم إدارة نظم التأمينات الاجتماعية في مصر**، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠١٠.
٣٠. مجدي جمال عبده غريب، **نظام مقترح لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة يجمع بين المزايا المحددة والاشتراكات المحددة – دراسة تحليلية**، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ٢٠١٦.
٣١. محمد المهدي محمد علي، **ثورة التشريعات ودورها في امتداد مظلة المعاشات**، مؤتمر مشاكل نظام التأمين الاجتماعي المصري، جامعة القاهرة، ١٩٩٦.
٣٢. محمد حامد الصياد **المستحقون في معاش الوفاة، مكتبة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع الحكومي** – مركز التدريب، مكتبة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، ديسمبر ٢٠١٨.
٣٣. محمد حامد الصياد، **التأمينات الاجتماعية وكبار السن**، المحاضرة السادسة، أكتوبر ٢٠١٨.
٣٤. محمد حامد الصياد، **مذكرات في التأمينات الاجتماعية "حالات استحقاق المعاش"**، الاتحاد العام لعمال مصر، المؤسسة الثقافية العمالية، معهد التأمينات الاجتماعية، القاهرة ٢٠٢٠.
٣٥. محمد عبد العزيز محمد شاهين، **المعاش المبكر في القانون المصري المقارن**، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠٢٢.
٣٦. منال أحمد علي الدق، **تقييم أداء محفظة استثمارات نظام التأمين الاجتماعي المصري**، رسالة دكتوراة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ٢٠٢٢.
٣٧. هيام عبد الرشيد جميل، **برنامج مقترح لمحددات الضمان الاجتماعي في مصر لتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة**، رسالة دكتوراة، معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة شمس الدين، ٢٠١٨.

٣٨. وائل محمد علي فرج، **دراسة تحليلية لعوائد استثمار أموال التأمينات الاجتماعية في مصر**، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة المنصورة، ٢٠١٦.
٣٩. وزارة التضامن الاجتماعي، الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، تقارير وانجازات ونتائج أعمال الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي.
٤٠. يامن عبد الرحيم بدوي، **محاضرة في المستحقين وشرح منشور ٢ لسنة ٢٠١٨**، محاضرات في التأمينات الاجتماعية، معهد التأمينات الاجتماعية، القاهرة، ٢٠٢٢.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1. **Dmytro Gusak, Alexander Kukuch,"Theory Of Stochastic Processes With Applications To Financial Mathematics and Risk Theory", Problem Books In Mathematics, Springer Of Business Media, LIC, December 2018.**
2. **Hector Inductivo, Social Insurance: Theoretical Background, Asian Development Bank Institute, Seminar on Social Protection for the Poor in Asia and Latin America Manila, Philippines, 21 - 25 October 2000.**
3. **Howard M. Taylor, Samuel Karlin,"An Introduction Of Stochastic Modeling", 3 Rd Edition, Academic Press, San Diego, London, Boston, New York, 2020.**
4. **James Banks and Carl Emmerson, Public and Private Pension Spending: Principles, Practice and the Need for Reform, Fiscal Studies, Vol. 21, No. 1, 2020.**
5. **Jason, S. (2014). Business Confidence, Employer Initiative, and the Politics of Social Protection, University of United States - New York, 2014.**
6. **JunYermo, The performance of the funded pension systems in Latin America, background paper for regional study on social security Reform, office of the chief Economist, Latin America and Caribbean region, the world bank, 2002.**
7. **Nader Fergany, An Assessment of the unemployment situation in Egypt, Almishkat center for researches, 1999.**
8. **System of national Accounts, 1993.** http://www.oecd.org
9. **Van Praag, and Pedro Cardoso, The Mix Between Pay-As-You-Go and Funded Pensions and What Demography Has To Do With It, CESifo Working Paper, no.865, Munich, Center for Economic Studies and Institutes for Economic Research, February, 2013.**